

الإسلام وأصول الحكم  
بحث في الخلافة والحكومة في الإسلام  
للشيخ / علي عبد الرازق  
من خريجي الأزهر وقضاة المحاكم الشرعية

( بسم الله الرحمن الرحيم )

مقدمة

أشهد أن لا إله إلا الله ، ولا أعبد إلا إياه ، ولا أخشى أحداً سواه . له القوة والعزة ، وما سواه ضعيف ذليل ، وله الحمد في الأولى والآخرة ، وهو حسبي ونعم الوكيل .  
وأشهد أن محمد رسول الله ، أرسله شاهداً ومبشراً ونذيراً ، وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً . صلى الله وملائكته عليه وسلموا تسليماً كثيراً .

وليت القضاء بمحاكم مصر الشرعية ، منذ ثلاث وثلاثين وثلثمائة وألف هجرية ( ١٩١٥م ) فحزني ذلك إلى البحث عن تاريخ القضاء الشرعي . والقضاء بجميع أنواعه فرع من فروع الحكومة ، وتاريخه يتصل بتاريخها إتصلاً كبيراً ، وكذلك القضاء الشرعي ركن من أركان الحكومة الإسلامية ، وشعبة من شعبها ، فلا بد حينئذ لمن يدرس تاريخ ذلك القضاء أن يبدأ بدراسة ركنه الأول ، أعني الحكومة في الإسلام .

وأساس كل حكم في الإسلام هو الخلافة والإمامة العظمى – على ما يقولون – فكان لا بد من بحثها . شرعت في بحث ذلك كله منذ بضع سنين ، ولا أزال بعدُ عند مراحل البحث الأولى ، ولم أظفر بعد الجهد إلا بهذه الورقات ، أقدمها على استحياء ، إلى من يعينهم ذلك الموضوع .

جعلتها تمهيداً للبحث في تاريخ القضاء ، وضمنتها جملة ما اهتديت إليه في شأن الخلافة ونظرية الحكم في الإسلام . وما أدعي أنني قد أحطت فيها بجوانب ذلك البحث ولا أنني استطعت أن أتحمى شيئاً من الإجمال في كثير من المواضع .

بل قد أكون اكتفيت أحياناً بإشارات ربما خفيت على صنف من القارئ جهتها ، وبتلويحات قد تقوتهم دلالتها ، وبكنايات توشك أن تصير عليهم ألغازاً ، وبمجاز ربما حسبه حقيقة ، وبحقيقة ربما حسبها مجازاً .

وإني لأرجو – إن أراد الله لي مواصلة ذلك البحث – أن أتدارك ما أعرف في هذه الورقات من نقص . وإلا فقد تركت بها بين أيدي الباحثين أثراً عسى أن يجدوا فيه شيئاً من جدة الرأي ، في صراحة لا تشوبها مماراة . وعسى أن يجدوا فيه أيضاً أساساً صالحاً لمن يريد البناء ، وأعلاماً واضحة ربما اهتدى بها الساري إلى مواطن الحق .

أما بعد فإن تلك الورقات هي ثمرة عمل بذلت له أقصى ما أملك من جهد ، وأنفقت فيه سنين كثيرة العدد . كانت سنين متواصلة الشدائد ، متعاقبة الشواغل ، مشوبة بأنواع الهم ، مترعة كأسها بالألم . أستطيع العمل فيها يوماً ثم تصرفني الحوادث أياماً ، وأعود إليه شهراً ثم أنقطع أعواماً ، فلا غرو أن جاء عملاً دون ما أردت له من كمال وما ينبغي له من إتقان ، بيد أنه على كل حال هو أقصى ما وصل إليه بحثي ، وغاية ما وسعت نفسي ( لا يكلف الله نفساً إلا وسعها ، لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت . ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا . ربنا ولا تحمل علينا إصيراً كما حملته على الذين من قبلنا . ربنا ولا تحمّلنا ما لا طاقة لنا به وأعف عنا ، واغفر لنا وارحمنا . أنت مولانا فانصرنا على القوم الكافرين ) .

علي عبدالرازق

المنصورة في يوم الأربعاء الموافق ٧ رمضان سنة ١٣٤٣ هـ أول ابريل سنة ١٩٢٥ م .

## الكتاب الأول الخلافة والإسلام

### ( الباب الأول ) الخلافة وطبيعتها

الخلافة في اللغة - في الاصطلاح - معنى قولهم بنبابة الخليفة عن الرسول صلى الله عليه وسلم - سبب التسمية بالخليفة - حقوق الخليفة في رأيهم - الخليفة مقيد عندهم بالشرع - الخلافة والملك - من أين يستمد الخليفة ولايته - استمداده الولاية من الله - استمداده الولاية من الأمة - ظهور مثل ذلك الخلاف بين علماء الغرب .

(١) الخلافة لغة مصدر تخلف فلان فلاناً إذا تأخر عنه ، وإذا جاء خلف آخر ، وإذا قام مقامه . ويقال خَلَفَ فلان فلاناً إذا قام بالأمر عنه ، إما معه وإما بعده . قال تعالى (١) ( ولو نشاء لجعلنا منكم ملائكة في الأرض يخلفون ) والخلافة: النيابة عن الغير ، إما لغيبة المنوب عنه وإما لموته وإما لعجزه إلخ .. والخلائف جمع خلفية ، وخُلَفَاء جمع خليف (٢) والخليفة: السلطان الأعظم.(٣)

(٢) والخلافة في لسان المسلمين ، وترادفها الإمامة هي (رياسة عامة في أمور الدين والدنيا نيابة عن النبي صلى الله عليه وسلم) (٤). ويقرب من ذلك قول البيضاوي (٥) (الإمامة عبارة عن خلافة شخص من الأشخاص للرسول عليه السلام في إقامة القوانين الشرعية وحفظ حوزة الملة ، على وجه يجب اتباعه على كافة الأمة (٦)). وتوضيح ذلك ما قال ابن خلدون (والخلافة هي حمل الكافة على مقتضى النظر الشرعي ، في مصالحهم الأخروية ، والدينيّة الراجعة إليها إذ أحوال الدنيا ترجع كلها عند الشرع إلى اعتبارها بمصالح الآخرة ، فهي في الحقيقة خلافة عن صاحب الشرع في حراسة الدين وسياسة الدنيا به) (٧) .

(٣) وبيان ذلك أن الخليفة عندهم يقوم في منصبه مقام الرسول صلى الله عليه وسلم ، وقد كان صلى الله عليه وسلم في حياته يقوم على أمر ذلك الدين ، الذي تلقاه من جانب القدس الأعلى ، ويتولى تنفيذه والدفاع عنه ، كما تولى إبلاغه عن الله تعالى ، ودعوة الناس إليه . وعندهم أن الله جلّ شأنه كما أختار محمداً صلى الله تعالى عليه وسلم لدعوة الحق ، وإبلاغ شريعته المقدسة إلى الخلق ، قد اختاره أيضاً لحفظ ذلك الدين وسياسة الدنيا به (٨). فلما لحق صلى الله عليه وسلم بالرقيق الأعلى قام الخلفاء من بعده مقامه في حفظ الدين وسياسة الدنيا به.

(٤) وسمي القائم بذلك ( خليفة وإماماً ، فأما تسميته إماماً فتشبيهاً بإمام الصلاة ، في اتباعه والإقتداء به ، وأما تسميته خليفة فلكونه يخلف النبي في أمته فيقال خليفة بإطلاق ، وخليفة رسول

1 - سورة زخرف

2 - راجع المفردات في غريب القرآن للأصفهاني

3 - القاموس والصحاح وغيرهما

4 - عبد السلام في حاشيته على الجوهرة ص ٢٤٢

5 - ناصر الدين أبو سعيد عبد الله ابن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي توفي سنة ٧٩١ هـ

6 - مطالع الاثمار على طوابع الأتوار

7 - مقدمة ابن خلدون ص ١٨٠

8 - مقدمة ابن خلدون ص ١٨١ .

الله ، واختلف في تسميته خليفة الله ، فأجازه بعضهم .... ومنع الجمهور منه ... وقد نهى أبو بكر عنه لما دُعي به ، وقال لست خليفة الله ولكني خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم (٩) .

(٥) فالخليفة عندهم ينزل من أمته بمنزلة الرسول صلى الله عليه وسلم من المؤمنين ، له عليهم الولاية العامة ، والطاعة التامة ، والسلطان الشامل ، وله حق القيام على دينهم ، فيقيم فيهم حدوده ، وينفذ شرائعه ، وله بالأولى حق القيام على شؤون دنياهم أيضاً . وعليهم أن يحبوه بالكرامة كلها لأنه نائب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وليس عند عند المسلمين مقام أشرف من مقام رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فمن سما إلى مقامه فقد بلغ الغاية التي لا مجال فوقها لمخلوق من البشر . عليهم أن يحترموا لإضافته إلى رسول الله ، ولأنه القائم على دين الله ، والمهيمن عليه ، والأمين على حفظه . والدين عند المسلمين هو أعز ما يعرفون في هذا الكون ، فمن ولي أمره فقد ولي أعز شيء في الحياة وأشرفه .

عليهم أن يسمعوا له ويطيعوا (ظاهراً وباطناً) (١٠) لأن طاعة الأئمة من طاعة الله ، وعصيائهم من عصيان الله (١١) .

فنصح الإمام ولزوم طاعته فرض واجب ، وأمر لازم ، ولا يتم إيمان إلا به ولا يثبت إسلام إلا عليه (١٢) .

وجملة القول أن السلطان خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهو أيضاً حمى (١٣) الله في بلاده ، وظله الممدود على عباده ، ومن كان ظل الله في أرضه وخليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم فولايته عامة ومطلقة ، كولاية الله تعالى وولاية رسوله الكريم ، ولا غرو حينئذ أن يكون له حق التصرف (في رقاب الناس وأموالهم وأبضاعهم) (١٤) .

وأن يكون له وحده الأمر والنهي ، وببده وحده زمام الأمة ، وتدبير ما جلّ من شؤونها وما صغر . كل ولاية دونه فهي مستمدة منه ، وكل وظيفة تحته فهي مندرجة في سلطانه ، وكل خطة دينية أو دنيوية فهي متفرعة عن منصبه ، (لاشتمال منصب الخلافة على الدين والدنيا) (١٥) فكأنها الإمام الكبير ، والأصل الجامع ، وهذه كلها متفرعة عنها ، وداخله فيها ، لعموم نظر الخلافة ، وتصرفها في سائر أحوال الملة الدينية والدنيوية ، وتنفيذ أحكام الشرع فيها على العموم (١٦) . وليس للخليفة شريك في ولايته ، ولا لغيره ولاية على المسلمين ، إلا ولاية مستمدة من مقام الخلافة ، وبطريق الوكالة عن الخليفة ، فعمال الدولة الإسلامية وكل من يلي شيئاً من أمر المسلمين في دينهم أو دنياهم من وزير أو قاض أو والٍ أو محتسب أو غيرهم ، كل أولئك وكلاء للسلطان ونواب عنه . وهو وحده صاحب الرأي في اختيارهم وعزلهم ، وفي إفاضة الولاية عليهم ، وإعطائهم من السلطة بالقدر الذي يرى ، وفي الحد الذي يختار .

(٦) قد يظهر من تعريفهم للخلافة ومن مباحثهم فيها أنهم يعتبرون الخليفة مقيداً في سلطانه بحدود الشرع لا يتخطاها ، وأنه مطالب حتماً بأن يسلك بالمسلمين سبيلاً واحداً معينة من بين سبتي السبل . وهي سبيل واضحة من غير لبس ، ومستقيمة من غير عوج . وقد كشف الشرع الشريف

٩ - مقدمة ابن خلدون ص ١٨١

١٠ - حاشية الباجوري على الجوهرة

١١ - روى ذلك عن أبي هريرة رضى الله عنه راجع العقد الفريد لابن عبد ربه ج ١ ص ٥ طبع مطبعة الشيخ عثمان عبدالرزاق بمصر

١٣٠٢ هـ

١٢ - منه أيضاً

١٣ - وفي خطبة للمنصور بمكة قال: أيها الناس انما أنا سلطان الله في أرضه أسواكم بتوفيقه وتسديده وتأييده ، وحارسه على ماله ، اعمل فيه بمشيتته واراذته ، واعطيه باذنه ، فقد جعلني الله عليه قفلاً ان شاء أن يفتحني فتحنى لاعطائكم وقسم ارزاقكم وان شاء أن

يقفلني عليها أقفلني الخ راجع العقد الفريد ج ٢ ص ١٧٩

١٤ - طوابع الأتوار وشرحه مطالع الانتظار ص ٤٧٠

١٥ - ابن خلدون ص ٢٢٣

١٦ - ابن خلدون ص ٧

عن مبادئها وغاياتها وأقام فيها أماراتها ، ومهد مدارجها ، وأثار فجاجها ، ووضع فيها منازل للسالكين ، ووحد الخطى للسائرين ، فما كان لأحد أن يضل فيها ولا يشقى ، وما كان لخليفة أن يفرط فيها ولا أن يطغى . هي سبيل الدين الإسلامي التي أقام محمد صلى الله عليه وسلم يوضحها للناس حقبة من الدهر طويلة . هي السبيل التي حددها كتاب الله الكريم وسنة محمد وإجماع المسلمين .

نعم هم يعتبرون الخليفة مقيداً بقيود الشرع ، ويرون ذلك كافياً في ضبطه يوماً إن أراد أن يجمع ، وفي تقويم ميله إذا خيف أن يجنح وقد ذهب قوم منهم إلى أن الخليفة إذا جار أو فجر انعزل عن الخلافة .

(٧) وقد فرقوا من أجل ذلك بين الخلافة والملك ، بأن ( الملك الطبيعي هو حمل الكافة على مقتضى الغرض والشهوة ، والسياسي هو حمل الكافة على مقتضى النظر العقلي في جلب المصالح الدنيوية ودفع المضار ، والخلافة هي حمل الكافة على مقتضى النظر الشرعي إلخ ) (١٧) ولذلك يقرر ابن خلدون أن الخلافة الخالصة كانت في الصدر الأول إلى آخر عهد علي ( ثم صار الأمر إلى الملك ، وبقيت معاني الخلافة من تحري الدين ومذاهبه ، والجري على منهاج الحق ، ولم يظهر التغير إلا في الوازع الذي كان ديناً ثم انقلب عصبية وسيفاً ، وهكذا كان الأمر لعهد معاوية ومروان وابنه عبدالملك ، والصدر الأول من خلفاء بني العباس ، إلى الرشيد وبعض ولده ، ثم ذهبت معاني الخلافة ولم يبق إلا اسمها ، وصار الأمر ملكاً بحتاً وجرت طبيعة التغلب إلى غايتها ، واستعملت في أغراضها ، من القهر والتقلب في الشهوات والملاذ ، وهكذا كان الأمر لولد عبدالملك ، ولمن جاء بعد الرشيد من بني العباس ، واسم الخلافة باقياً فيهم لبقاء عصبية العرب ، والخلافة والملك في الطورين ملتبس بعضهما ببعض ، ثم ذهب رسم الخلافة وأثرها بذهاب عصبية العرب وفناء جيلهم ، وتلاشي أحوالهم ، وبقي الأمر ملكاً بحتاً كما كان الشأن في ملوك العجم بالمشرق ، يدينون بطاعة الخليفة تبركاً ، والملك بجميع ألقابه ومناحيه لهم وليس للخليفة منه شيء إلخ ) (١٨) .

(٨) قد كان واجباً عليهم ، إذ أفاضوا على الخليفة كل تلك القوة ، ورفعوه إلى ذلك المقام ، وخصوه بكل هذا السلطان ، أن يذكروا لنا مصدر تلك القوة التي زعموها للخليفة ، أتى جاءتة ؟ ومن الذي حباه بها ، وأفاضها عليه ؟

لكنهم أهملوا ذلك البحث ، شأنهم في أمثاله من مباحث السياسة الأخرى ، التي قد يكون فيها شبه تعرض لمقام الخلافة ومحاولة البحث فيه والمناقشة . على أن الذي يستقرئ عبارات القوم المتصلة بهذا الموضوع يستطيع أن يأخذ منها بطريق الاستنتاج أن للمسلمين في ذلك مذهبين .

(٩) المذهب الأول أن الخليفة يستمد سلطانه من سلطان الله تعالى وقوته من قوته . ذلك رأي تجد روحه سارية بين عامة العلماء وعامة المسلمين أيضاً . وكل كلماتهم عن الخلافة ومباحثهم فيها تنحو ذلك النحو ، وتشير إلى هذه العقيدة . وقد رأيت فيما نقلنا لك آنفاً (١٩) أنهم جعلوا الخليفة ظل الله تعالى ، وأن أبا جعفر المنصور زعم أنه إنما هو سلطان الله في أرضه .

17 - مقدمة ابن خلدون ص ١٨٠

18 - راجع (فصل في انقلاب الخلافة الى الملك) ص ١٩١ وما بعدها من مقدمة ابن خلدون.

19 - ص ٤

وكذلك شاع هذا الرأي وتحدث به العلماء والشعراء منذ القرون الأولى . فتراهم يذهبون دائماً إلى أن الله جلّ شأنه هو الذي يختار الخليفة ويسوق إليه الخلافة ، على نحو ما ترى في قوله:  
جاء الخلافة أو كانت له قدراً كما أتى ربه موسى على قدر  
وقول آخر:

ولقد أراد الله إذ ولاكها من أمة إصلاحها ورشادها  
وقال الفرزدق (٢٠)  
هشام (٢١) خيار الله للناس والذي به ينجلي عن كل أرض ظلامها  
وأنت لهذا الناس بعد نبيهم سماء يرجى للمحول غمامها

ولقد كان شيوع هذا الرأي وجريانه على الألسنة مما سهل على الشعراء أن يصلوا في مبالغتهم إلى وضع الخلفاء في مواضع العزة القدسية أو قريباً منها حتى قال قائلهم:  
ما شئت لا ما شاءت الأقدار فاحكم فأنت الواحد القهار

وقال طريح (٢٢) يمدح الوليد بن يزيد (٢٣)  
أنت (٢٤) ابن مسلتح البطاح ولم تطرق عليك الحنى والولج  
طوبى لفرعك من هنا وهنا طوبى لأعراقك التي نشج  
لو قلت للسيل دع طريقك والمو ج عليه كالهضب يعتلج  
لساخ وارتد أو لكان له في سائر الأرض عنك منعرج

وإذا أنت رجعت إلى كثير مما ألف العلماء ، خصوصاً بعد القرن الخامس الهجري ، وجدتهم إذا ذكروا في أول كتبهم أحد الملوك أو السلاطين رفعوه فوق صف البشر ، ووضعوه غير بعيد من مقام العزة الإلهية .

ودونك مثلاً لذلك ما جاء في خطبة نجم الدين القزويني (٢٥) في أول ( الرسالة الشمسية في القواعد المنطقية ) حيث قال ( فأشار إلى من سعد بلطف الحق ، وامتاز بتأييده من بين كافة الخلق ، ومال إلى جنبه الداني والقاصي ، وأفلح بمتابعته المطيع والعاصي ، إلخ )  
وقال شارح تلك الرسالة قطب الدين الرازي (٢٦) في خطبة شرحة ( وخدمت به عالي حضرة من خصه الله تعالى بالنفس القدسية ، والرياسة الإنسية ... اللائح من غرته الغراء لوائح السعادة الأبدية ، الفائح من همته العلياء روائح العناية السرمدية ... شرف الحق والدولة والدين . رشيد الإسلام ومرشد السلمين إلخ )

ويقول عبد الحكيم السبالكوتي (٢٧) في حاشيته على الشرح المذكور ( جعلته عراضة لحضرة من خصه الله تعالى بالسلطة الأبدية ، وأيده بالدولة السرمدية ، ... مروج الملة الحنيفية البيضاء ،

20 - أبو فراس همام بن غالب بن صعصعة قيل أنه تجاوز المائة من سنى عمره وتوفى بالبصرة سنة ١١٠ وقيل ١١٢ وقيل ١١٤ راجع ديوان الفرزدق طبع المكتبة الأهلية بيروت

21 - هشام بن عبد الملك عاشر الخلفاء الأمويين توفى سنة ١٢٥ بالرصافة وكان عمره خمساً وخمسين سنة ، راجع تاريخ أبي الفداج ص ٢٠٣ ، ٢٠٤ الطبعة الأولى بالمطبعة الحسينية بمصر .

22 - طريح بن اسماعيل التقفى مدح الوليد بن يزيد ، ثم مدح أبا جعفر المنصور ، راجع الاغانى ج ٤ ص ٧٤ وما بعدها طبع مطبعة التقدم بمصر

23 - هو حادى عشر خلفاء بنى أمية قتل سنة ١٢٦ هـ راجع أبا الفداء ج ١ ص ٢٠٥

24 - المسلتح من البطاح ما اتسع واستوى سطحه ، وتطرق عليك : تطبق عليك وتغطك وتضيق مكانك ، يقال طرفت الحادثة بكذا وكذا إذا أتت بامر ضيق معضل ، والحنى كالعصى جمع حنا كعصا ، ما انخفض من الأرض . والولج كل متسع في الوادي الواحدة ولجة - ويقال الولجات بين الجبال مثل الرحبات . أي لم تكن بين الحنى والولج فيخفى مكانك ، أي لست في موضع خفى من الحسب ، والوشيج أصول التنبث يقال اعراقك واشجة في الكرم أي نابته فيه ، يعنى أنه كريم الابوين ، من قريش وتقيف . الاغانى ج ٤ ص ٨١ مع تصرف .

25 - نجم الدين عمر بن علي القزويني المعروف بالكاتبى توفى سنة ٤٩٣ هـ

26 - قطب الدين محمود بن محمد الرازي توفى سنة ٧٦٦ هـ

27 - القاضي عبد الحكيم السبالكوتي المتوفى سنة ١٠٦٧ هـ المدفون بسبالكوت اهن كتاب كتاب القنوع بما هو مطبوع

مؤسس قواعد الشريعة الغراء ، ظل الله في الأرضين ، غياث الإسلام والمسلمين ، عامر بلاد الله، خليفة رسول الله ، المؤيد بالتأييد والنصر الرباني إلخ ) (٢٨) .  
وجملة القول أن استمداد الخليفة لسلطانه من الله تعالى مذهب جار على الألسنة ، فاش بين المسلمين .

(١٠) وهناك مذهب ثان قد نزع إليه بعض العلماء وتحدثوا به ذلك هو أن الخليفة إنما يستمد سلطانه من الأمة . فهي مصدر قوته ، وهي التي تختاره لهذا المقام .  
ولعل الحطينة (٢٩) قد نزع ذلك المنزع حين يقول لعمر بن الخطاب :  
أنت الإمام الذي من بعد صاحبه ألقى إليك مقاليد النهي البشر  
لم يؤثروك بها إذ قدموك لها لكن لأنفسهم كانت بك الأثر

وقد وجدنا ذلك المذهب صريحاً في كلام العلامة الكاساني (٣٠) في كتابه البدائع . قال: (٣١) )  
وكل ما يخرج به الوكيل عن الوكالة يخرج به القاضي عن القضاء ... لا يختلفان إلا في شيء واحد ، وهو أن الموكل إذا مات أو خلع ينعزل الوكيل ، والخليفة إذا مات أو خلع لا تنعزل قضائته وولاته ووجه الفرق أن الوكيل يعمل بولاية الموكل وفي خالص حقه أيضاً ، وقد بطلت أهلية الولاية فينعزل الوكيل . والقاضي لا يعمل بولاية الخليفة وفي حقه ، بل بولاية المسلمين وفي حقوقهم ، وإنما الخليفة بمنزلة الرسول عنهم ، لهذا لم تلحقه العهدة كالرسول في سائر العقود ، والوكيل في النكاح . وإذا كان رسولاً كان فعله بمنزلة فعل عامة المسلمين ، وولايتهم بعد موت الخليفة باقية ، فيبقى القاضي على ولايته . وهذا بخلاف العزل ، فإن الخليفة إذا عُزل القاضي أو الوالي ينعزل بعزله ولا ينعزل بموته . لأنه لا ينعزل بعزل الخليفة أيضاً حقيقة بل بعزل العامة لما ذكرنا أن توليته بتولية العامة . والعامة ولوه الاستبدال دلالة ، لتعلق مصلحتهم بذلك فكانت ولايته منهم معنى في العزل أيضاً . فهو الفرق بين العزل والموت ) .  
ومن أوفى ما وجدنا في بيان هذا المذهب والانتصار له رسالة الخلافة وسلطة الأمة التي نشرتها حكومة المجلس الكبير الوطني بأنقرة ونقلها من التركية إلى العربية عبدالغنى سني بك وطبعها بمطبعة الهلال بمصر سنة ١٣٤٢هـ - ١٩٢٤م .

(١١) مثل هذا الخلاف بين المسلمين في مصدر سلطان الخليفة قد ظهر بين الأوربيين وكان له أثر فعلي كبير في تطور التاريخ الأوروبي .  
ويكاد المذهب الأول يكون موافقاً لما اشتهر به الفيلسوف (هُبْنَر (٣٢) ) .  
من أن سلطان الملوك مقدس وحقهم سماوي . وأما المذهب الثاني فهو يشبه أن يكون نفس المذهب الذي اشتهر به الفيلسوف (لُك) (٣٣) .  
نرجو أن يكون ما سبق كافياً لك في بيان معنى الخلافة عند علماء المسلمين ومعنى قولهم (٣٤) )  
إنها رئاسة عامة في الدين والدنيا، خلافة عن النبي صلى الله عليه وسلم ) .

28 - راجع في ذلك كله المجموعة التي طبعها الشيخ فرج الله زكي الكردي بالمطبعة الأميرية سنة ١٣٢٣هـ وسنة ١٩٠٥ م (الخلافة والإسلام)

29 - جرول ابن أوس بن مالك توفي في حدود الثلاثين للهجرة اهـ من فوات الوفيات ج ١ ص ١٢٦ وما بعدها.

30 - هو أبو بكر بن مسعود بن أحمد علاء الدين ملك العلماء الكاساني مات سنة ٥٨٧ ودفن بظاهر حلب اهـ من الفوائد البهية في تراجم الحنفية

31 - بدائع ج ٧ ص ١٦

32 - تومس هوبز Thomas Hobbes ولد سنة ١٥٨٨م راجع كتاب ; A student's history of Philosophy , by Arthur Kenyon Roger P. 242 - 250

33 - جن لك John Locke ولد سنة ١٦٣٢ the same book , P 322 - 346

34 - مقاصد الطالبين لسعد الدين التفتازاني



## ( الباب الثاني ) حكم الخلافة

الموجبون لنصب الخليفة - المخالفون في ذلك - أدلة القائلين  
بالوجوب - القرآن والخلافة - كشف الشبهة عن بعض آيات - السنة  
والخلافة - كشف شبهة من يحسب في السنة دليلاً .

(١) نصب الخليفة عندهم واجب إذا تركه المسلمون أثموا كلهم أجمعون . يختلفون بينهم في أن ذلك الوجوب عقلي أو شرعي ، وذلك خلاف لا شأن لنا به هنا ، ولكنهم لا يختلفون في أنه واجب على كل حال ، حتى زعم ابن خلدون أن ذلك مما انعقد عليه الإجماع . قال (٣٥) .

(٢) وقد شذ بعض الناس فقال بعدم وجوب هذا النصب رأساً لا بالعقل ولا بالشرع ، منهم الأصم (٣٦) من المعتزلة ، وبعض الخوارج (٣٧) وغيرهم . والواجب عند هؤلاء إنما هو إمضاء أحكام الشرع فإذا تواطأت الأمة على العدل وتنفيذ أحكام الله تعالى لم يحتج إلى إمام ولا يجب نصبه ، وهؤلاء محجوجون بالإجماع .

(٣) ودليلهم على ذلك الوجوب :  
أولاً : إجماع الصحابة والتابعين ( لأن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عند وفاته بادروا إلى بيعة أبي بكر رضي الله عنه ، وتسليم النظر إليه في أمورهم ، وكذا في كل عصر من بعد ذلك ، ولم تترك الناس فوضى في عصر من الأعصار ، واستقر ذلك إجماعاً دالاً على وجوب نصب الإمام ) (٣٨) .

ثانياً : إن نصب الإمام ( يتوقف عليه إظهار الشعائر الدينية ، وصلاح الرعية ، وذلك كالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، اللذين هما فرضان بلا شك ... وبدون نصب الإمام لا يمكن القيام بهما . وإذا لم يقم بهما أحد لا تنتظم أمور الرعية ، بل يقوم التناهب فيما بينهم مقام التواهب ، ويكثر الظلم ، وتعم الفوضى ، ولا تفصل الخصومات التي هي من ضروريات المجتمع الإنساني ، ولا شك أن ما يتوقف عليه الفرض فرض ، فكان نصب الإمام فرضاً كذلك ... ومثل الأمر والنهي في التوقف على نصب الإمام ، الكليات الست التي تجب المحافظة عليها بالزواج والحدود التي يبينها الشارع لا بغير ذلك . والكليات الست هي حفظ الدين وحفظ النفس وحفظ العقل وحفظ النسب وحفظ المال وحفظ العرض (٣٩) .

(٤) لم نجد فيما مر بنا من مباحث العلماء الذين زعموا أن إقامة الإمام فرض من حاول أن يقيم الدليل على فرضيته بأية من كتاب الله الكريم . ولعمري لو كان في الكتاب دليل واحد لما تردد العلماء في التنويه والإشادة به ، أو لو كان في الكتاب الكريم ما يشبه أن يكون دليلاً على وجوب الإمامة لوجد - من أنصار الخلافة المتكلمين ، وإنهم لكثير - من يحاول أن يتخذ من شبه الدليل دليلاً . ولكن المنصفين من العلماء والمتكلمين منهم قد أعجزهم أن يجدوا في كتاب الله تعالى حجة لرأيهم فانصرفوا عنه إلى ما رأيت من دعوى الإجماع تارة ومن الالتجاء إلى أقيسة المنطق وأحكام العقل تارة أخرى .

35 - مقدمة ابن خلدون ص ١٨١

36 - حاتم الأصم الزاهد المشهور البلخي توفي سنة ٢٣٧ هـ أبو الفداء ج ٢ ص ٣٨

37 - واعلم أن الخوارج لم يوجبوا نصب الإمام لكن طائفة منهم أوجبته عند الفتنة وطائفة أخرى عند الأمن . اه حاشية الكستلاني على العقائد النسفية

38 - مقدمة ابن خلدون ص ١٨١

39 - القول المفيد على الرسالة المسماة وسيلة العبيد في علم التوحيد للشيخ محمد بخيت ص ١٠٠

(٥) هنالك بعض آيات القرآن كنا نحسب من الحق علينا أن نبين لك حقيقة معناها ، حتى لا يخيل إليك أنها تتصل بشيء من أمر الإمامة ، مثل قوله تعالى - ٥٩ النساء- ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ) وقوله تعالى - ٨٣ النساء - ( وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَ الَّذِينَ يُسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ ) إلخ.

ولكننا لم نجد من يزعم أن يجد في شيء من تلك الآيات دليلاً ، ولا من يحاول أن يتمسك بها ، لذلك لا نريد أن نطيل القول فيها، تجنباً للغو البحث ، والجهد مع غير خصم .

واعلم على كل حال أن أولي الأمر قد حملهم المفسرون في الآية الأولى على (٤٠) ( أمراء المسلمين في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم وبعده ويندرج فيهم الخلفاء والقضاة وأمراء السرية ... وقيل علماء الشرع ، لقوله تعالى ولو رده إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم )

وأما أولوا الأمر في الآية الثانية فهم ( كبراء الصحابة البصراء بالأمور ، أو الذين كانوا يؤمرون منهم ) (٤١) وكيفما كان الأمر فالآيتان لا شيء فيهما يصلح دليلاً على الخلافة التي يتكلمون فيها . وغاية ما قد يمكن إرهاب الآيتين به أن يقال إنهما تدرج فيهم الخلفاء والقضاة وأمراء السرية ... وذلك معنى أوسع كثيراً وأعم من تلك الخلافة بالمعنى الذي يذكرون بل ذلك معنى يغيّر الآخر ولا يكاد يتصل به .

وإذا أردت مزيداً في هذا البحث فارجع إلى ( كتاب الخلافة ) للعلامة (٤٢) السير تومس أرندل . ففي الباب الثاني والثالث منه بيان ممتع مقنع .

وقد يكون مما يؤنسك في هذا المقام كلمة ذكرها صاحب المواقف بعد أن استدلل على وجوب نصب الإمام بإجماع المسلمين ، قال ( فإن قيل لا بد للإجماع من مستند ، ولو كان ، لنقل نقلاً متواتراً لتوفر الدواعي إليه ، قلنا استغنى عن نقله بالإجماع فلا توفر للدواعي ، أو نقول كان مستنده من قبيل ما لا يمكن نقله من قرائن الأحوال التي لا يمكن معرفتها إلا بالمشاهدة والعيان ، لمن كان في زمنه عليه السلام (٤٣) ) .

فهو كما ترى يقول ، إن ذلك الإجماع لا يعرف له مستند . وما كان صاحب المواقف ليلجأ إلى هذه القولة لو وجد في كتاب الله تعالى ما يصلح له مستنداً .

إنه لعجب عجيب أن تأخذ بيدك كتاب الله الكريم ، وتراجع النظر فيما بين فاتحته وسورة الناس ، فترى فيه تصريف كل مثل ، وتفصيل كل شيء من أمر هذا الدين (٤٤) ( ما قرطنا في الكتاب من شيء ) .

ثم لا تجد فيه ذكراً لتلك الإمامة العامة أو الخلافة . إن في ذلك لمجالاً للمقال

(٦) ليس القرآن وحده هو الذي أهمل تلك الخلافة ولم يتصد لها ، بل السنة كالقرآن أيضاً . وقد تركتها ولم تتعرض لها . بذلك على هذا أن العلماء لم يستطيعوا أن يستدلوا في هذا الباب بشيء من الحديث ، ولو وجدوا لهم في الحديث دليلاً لقدموه في الاستدلال على الإجماع ، ولما قال صاحب المواقف أن هذا الإجماع مما لم ينقل له سند .

(٧) يريد السيد محمد رشيد رضا أن يجد في السنة دليلاً على وجوب الخلافة فإنه نقل عن سعد الدين (٤٥) التفتازاني في المقاصد ما استدلل به على وجوب الإمامة ، ولم يكن من بين تلك الأدلة

40 - شرح البيضاوي

41 - الكشاف للزمخشري

42 - The Caliphate ; by Sir Thomas W. Arnold ; Printed in the clarindon press oxford; 1924

43 - المواقف ٢ ص ٤٦٤

44 - سورة الأنعام

45 - سعد الدين التفتازاني اسمه مسعود بن عمر ، وقيل عمر بن مسعود ، ولد في تفتازان بلدة بخراسان سنة ٧٢٢ هـ وتوفي سنة ٧٩٢ .

ثم نقل إلى سرخس اهد راجع الفوائد البهية في تراجم الحنفية ص ١٣٥ وما بعدها



بالضرورة شيء من من كتاب الله ولا من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقام السيد رشيد يعترض على السعد ، بأنه ( قد غفل هو وأمثاله عن الاستدلال على نصب الإمام بالأحاديث الصحيحة الواردة في التزام جماعة المسلمين وإمامهم ، وفي بعضها التصريح بأن من مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية ، وسيأتى حديث حذيفة المتفق عليه ، وفيه قوله (ص) له ( تلزم جماعة المسلمين وإمامهم )<sup>(٤٦)</sup> .

قبل أن نحدثك في ذلك الاعتراض نلفتك إلى أنه يتضمن تأييد ما قلناه لك ، من أن العلماء لم يستدلوا في هذا الباب بشيء من الحديث .

وليس السيد رشيد بدعاً فيما يريد أن يحتج به ، فقد سبقه إلى ذلك ابن (٤٧) حزم الظاهري بل قد زعم هذا:

إن القرآن والسنة قد ورداً بإيجاب الإمام ، من ذلك قوله تعالى (أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم) مع أحاديث كثيرة صحاح في طاعة الأئمة وإيجاب الإمامة (٤٨) .

وأنت إذا تتبعت كل ما يريدون الرجوع إليه من أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم لم تجد فيها شيئاً أكثر من أنها ذكرت الإمامة أو البيعة أو الجماعة إلخ مثل ما روي ( الأئمة من قریش ) ( تلزم جماعة المسلمين ) ( من مات وليس في عنقه بيعة فقد مات ميتة جاهلية ) ، ( من بايع إماماً فأعطاه صفقة يده وثمرة قلبه فليطعه إن استطاع ، فإن جاء آخر ينازعه فاضربوا عنق الآخر ) ، (٤٩) اقتدوا بالذين من بعدي أبي بكرٍ وعمر إلخ إلخ (٥٠) ، وليس في شيء من ذلك كله ما يصلح دليلاً على ما زعموه ، من أن الشريعة اعترفت بوجود الخلافة أو الإمامة العظمى ، بمعنى النيابة عن النبي صلى الله عليه وسلم والقيام مقامه من المسلمين .

لا نريد أن نناقشهم في صحة الأحاديث التي يسوقونها في هذا الباب ، وقد كان لنا في مناقشتهم في ذلك مجال فسيح ، ولكننا ننتزل جدلاً إلى افتراض صحتها كلها . ثم لا نناقشهم في المعنى الذي يريده الشارع من كلمات ، إمامة وبيعة وجماعة . إلخ .

وقد كانت تحسن مناقشتهم في ذلك ، ليعرفوا أن تلك العبارات وأمثالها في لسان الشرع ، لا ترمي إلى شيء من المعاني التي استحدثوها بعد . ثم زعموا أن يحملوا عليها لغة الإسلام .

نتجاوز لهم عن كل تلك الأبواب من الجدل ، نقول إن الأحاديث كلها صحيحة ، نقول إن الأئمة وأولي الأمر ونحوهما إذا وردت في لسان الشرع فالمراد به أهل الخلافة وأصحاب الإمامة العظمى . وأن البيعة معناها بيعة الخليفة ، وأن جماعة المسلمين معناها حكومة الخلافة الإسلامية إلخ .

نفترض ذلك كله ، وننتزل كل ذلك التنتزل ، ثم لا نجد في تلك الأحاديث ، بعد كل ذلك ما ينهض دليلاً لأولئك الذين يتخذون الخلافة عقيدة شرعية ، وحكماً من أحكام الدين .

تكلم عيسى بن مريم عليه السلام عن حكومة القياصرة ، وأمر بأن يعطى ما لقيصر لقيصر ، فما كان هذا اعترافاً من عيسى بأن الحكومة القيصرية من شريعة الله تعالى ، ولا مما يعترف به دين المسيحية ، وما كان لأحد ممن يفهم لغة البشر في تخاطبهم أن يتخذ من كلمة عيسى حجة له على ذلك .

وكل ما جرى في أحاديث النبي عليه الصلاة والسلام من ذكر الإمامة والخلافة والبيعة إلخ لا يدل على شيء أكثر مما دل عليه المسيح حينما ذكر بعض الأحكام الشرعية عن حكومة قيصر .

وإذا كان صحيحاً أن النبي عليه الصلاة والسلام قد أمرنا أن نطيع إماماً بايعناه . فقد أمرنا الله تعالى كذلك أن نفي بعهدنا لمشرك عاهدناه .

وأن نستقيم له ما استقام لنا ، فما كان ذلك دليلاً على أن الله تعالى رضي الشرك ، ولا كان أمره تعالى بالوفاء للمشركين مستلزماً لإقرارهم على شركهم .

46 - الخلافة أو الإمامة العظمى للسيد محمد رشيد رضا ص ١١

47 - أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد ولد بقرطبة سنة ٣٨٤ هـ وتوفي سنة ٤٥٦ هـ نقلاً عن ديباچه كتاب الفصل

48 - الفصل في الملل والأهواء والنحل ج ٤ ص ٨٧

49 - قال ابن حزم إن هذا الحديث لم يصح ويعيننا الله من الاحتجاج بما لا يصح. الفصل ج ٤ ص ١٠٨

50 - ذكرت كل هذه الأحاديث مفرقة في رسالة الخلافة أو الإمامة العظمى للسيد محمد رشيد رضا وغالبها مخرج

أولسنا مأمورين شرعاً بطاعة البغاة والعاصين، وتنفيذ أمرهم إذا تغلبوا علينا وكان في مخالفتهم قننة تخشى، من غير أن يكون ذلك مستلزماً لمشروعية البغي، ولا لجواز الخروج على الحكومة؟!.

أولسنا قد أمرنا شرعاً بإكرام السائلين، واحترام الفقراء، والإحسان إليهم، والرحمة بهم، فهل يستطيع ذو عقل أن يقول إن ذلك يوجب علينا شرعاً أن نوجد بيننا فقراء ومساكين؟. ولقد حدثنا الله تعالى عن الرق، وأمرنا أن نفك رقاب الأرقاء، وأمرنا أن نعاملهم بالحسنى، وأمرنا بكثير غير ذلك في شأن الأرقاء، فما دل ذلك على أن الرق مأمور به في الدين، ولا على أنه مرغوب فيه.

وكثيراً ما ذكر الله تعالى الطلاق، والاستدانة، والبيع، والرهن، وغيرها، وشرع لها أحكاماً فما دل ذلك بمجردة على أن شيئاً منها واجب في الدين، ولا على أن لها عند الله شأناً خاصاً فإذا كان النبي صلى الله عليه وسلم قد ذكر البيعة والحكم والحكومة وتكلم عن طاعة الأمراء؛ وشرع لنا الأحكام في ذلك فوجه ذلك ما قد عرفت وفهمت.

أما بعد فإن دعوى الوجوب الشرعي دعوى كل كبيرة؛ وليس كل حديث وإن صح بصالح لموازنة تلك الدعوى.

## ( الباب الثالث ) الخلافة من الوجهة الاجتماعية

دعوى الإجماع - تمحيصها - انحطاط العلوم السياسية عند المسلمين - عناية المسلمين بعلوم اليونان - ثورة المسلمين على الخلافة - اعتماد الخلافة على القوة والقهر - الإسلام دين المساواة والعزة - الخلافة مقام عزيز وغيره صاحبه عليه شديدة - الخلافة والاستبداد والظلم - الضغط الملوكي على النهضة العلمية والسياسية - لا تقبل دعوى الإجماع - آخر أدلتهم على الخلافة - لا بد للناس من نوع من الحكم - الدين يعترف بحكومة - الحكومة غير الخلافة - لا حاجة بالدين ولا بالدنيا إلى الخلافة - انقراض الخلافة في الإسلام - الخلافة الإسمية في مصر - النتيجة .

(١) زعموا وقد فاتهم كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ( أنه تواتر إجماع المسلمين في الصدر الأول ؛ بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم ، على امتناع خلو الوقت من إمام ، حتى قال أبو بكر رضي الله عنه في خطبته المشهورة ، حين وفاته عليه السلام ، ألا إن محمداً قد مات ، ولا بد لهذا الدين ممن يقوم به ، فبادر الكل إلى قبوله ، وتركوا له أهم الأشياء ، وهو دفن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولم يزل الناس على ذلك ؛ في كل عصر إلى زماننا هذا ، من نصب إمام متبع في كل عصر ) (١) .

(٢) نسلم أن الإجماع حجة شرعية ، ولا نثير خلافاً في ذلك مع (٢) المخالفين . ثم نسلم أن الإجماع في ذاته ممكن (٣) الوقوع والثبوت ، ولا نقول مع القائل (٤) ، إن من ادعى الإجماع فهو كاذب . أما دعوى الإجماع في هذه المسألة فلا نجد مساعاً لقبولها على أي حال .

ومحال إذا طالبناهم بالدليل أن يظفروا بدليل ، على أننا مثبتون لك فيما يلي أن دعوى الإجماع هنا غير صحيحة ولا مسموعة ، سواء أوردوا بها إجماع الصحابة وحدهم ، أم الصحابة والتابعين ، أم علماء المسلمين ، أم المسلمين كلهم ، بعد أن نمهد لهذا تمهيداً .

(٣) من الملاحظ البين في تاريخ الحركة العلمية عند المسلمين أن حظ العلوم السياسية فيهم كان بالنسبة لغيرها من العلوم الأخرى أسوأ حظ ، وأن وجودها بينهم كان أضعف وجود ، فلنسا نعرف لهم ، مؤلفاً في السياسة ولا مترجماً ، ولا نعرف لهم بحثاً في شيء من أنظمة الحكم ولا أصول السياسة ، اللهم إلا قليلاً لا يقام له وزن إزاء حركتهم العلمية في غير السياسة من الفنون .

ذلك وقد توافرت عندهم الدواعي التي تدفعهم إلى البحث الدقيق في علوم السياسة ، وتظاهرت لديهم الأسباب التي تعدهم للتعمق فيها .

(٤) وأقل تلك الأسباب أنهم مع ذكائهم الفطري ، ونشاطهم العلمي ، كانوا مولعين بما عند اليونان من فلسفة وعلم ، وقد كانت كتب اليونان التي انكبوا على ترجمتها ودرسها كافية في أن تغريهم

51 - المواقف وشرحه

52 - الإجماع حجة مقطوع بها عند عامة المسلمين ومن أهل الأهواء من لم يجعله حجة مقل إبراهيم النظام والقاشاني من المعتزلة والخوارج وأكثر الروافض الخ .. كشف الأسرار

53 - أنكر بعض الروافض والنظام من المعتزلة تصور انعقاد الإجماع على أمر غير ضروري .. وذهب داود وشيعته من أهل الظاهر وأحمد بن حنبل في إحدى الروايتين عنه إلى أنه لا إجماع إلا للصحابة .. وقال الزيدية والإمامية من الروافض لا يصح الإجماع إلا من عترة الرسول عليه السلام أي قرابته .. ونقل عن مالك رحمه الله أنه قال لا إجماع إلا لأهل المدينة اهر راجع كتاب كشف الأسرار لعبد العزيز البخاري على أصول الإمامة لفخر الإسلام أبي الحسين علي بن محمد بن حسين البزدوي طبع دار الخلافة سنة ١٣٠٧هـ ج ٣ ص ٩٤٦ وما بعدها

54 - روى ذلك الإمام أحمد بن حنبل راجع تاريخ التشريع الإسلامي لمؤلفه محمد الخضري ص ٢٠٦

بعلم السياسة وتحببته إليهم ، فإن ذلك العلم قديم ، وقد شغل كثيراً من قدماء الفلاسفة اليونانيين وكان له في فلسفة اليونان ، بل في حياتهم ، شأن خطير .

(٥) وهناك سبب آخر أهم . ذلك أن مقام الخلافة الإسلامية كان منذ الخليفة الأول ، أبي بكر الصديق ، رضي الله تعالى عنه ، إلى يومنا هذا ، عرضة للخارجين عليه المنكرين له . ولا يكاد التاريخ الإسلامي يعرف خليفة إلا عليه خارج ، ولا جيلاً من الأجيال مضى دون أن يشاهد مصراعاً من مصارع الخلفاء .

نعم ربما كان ذلك غالباً شأن الملوك في كل أمة وكل ملة وجيل ، ولكن لا نظن أن أمة من الأمم تضارع المسلمين في ذلك ، فإن معارضتهم للخلافة نشأت إذ نشأت الخلافة نفسها ، وبقيت ببقائها .

ولحركة المعارضة هذه تاريخ كبير جدير بالاعتبار . وقد كانت المعارضة أحياناً تتخذ لها شكل قوة كبيرة ، ذات نظام بين كما فعل الخوارج في زمن علي بن أبي طالب ، وكانت حيناً تسير تحت ستار الأنظمة الباطنية ، كما كان لجماعة الاتحاد والترقي مثلاً ، وكانت تضعف أحياناً حتى لا يكاد يحس لها وجود ، وتقوى أحياناً حتى تزلزل عروش الملوك ، وكانت ربما سلكت طريق العمل متى استطاعت ، وربما سارت على طريقة الدعوة العلمية أو الدينية على حسب ظروفها وأحوالها، مثل هذه الحركة كان من شأنها أن تدفع القائمين بها إلى البحث في الحكم ، وتحليل مصادره ومذاهبه ، ودرس الحكومات وكل ما يتصل بها ، ونقد الخلافة وما تقوم عليه ، إلى آخر ما تتكون منه علوم السياسة، لا جرم أن العرب قد كانوا أحق بهذا العلم ، وأولى من يواليه .

(٦) فما لهم قد وقفوا حيارى أمام ذلك العلم ، وارتدوا دون مباحثته حسيدين ؟ ما لهم أهملوا النظر في كتاب الجمهورية Republic لأفلاطون وكتاب السياسة Politics لأرسطو ، وهم الذين بلغ من إعجابهم بأرسطو أن لقبوه المعلم الأول ؟ وما لهم رضوا أن يتركوا المسلمين في جهالة مطبقة بمبادئ السياسة وأنواع الحكومات عند اليونان ، وهم الذين ارتضوا أن يهجموا بالمسلمين مناهج السريان في علم النحو ، وأن يروضوهم بريضة بيدبا الهندي في كتاب كليلة ودمنة بل رضوا بأن يمزجوا لهم علوم دينهم بما في فلسفة اليونان من خير وشر ، وإيمان وكفر ؟ لم يترك علماءنا أن يهتموا بعلوم السياسة اهتمامهم بغيرها غفلة منهم عن تلك العلوم ، ولا جهلاً بخطرها ، ولكن السبب في ذلك هو ما نقصه عليك .

(٧) الأصل في الخلافة عند المسلمين أن تكون ( راجعة إلى اختيار أهل العقد والحل (°) ) إذ الإمامة عقد يحصل بالمبايعة من أهل الحل والعقد لمن اختاروه إماماً للأمة ، بعد التشاور بينهم (°٦) .

قد يكون معنى ذلك أن الخلافة تقوم عند المسلمين على أساس البيعة الاختيارية ، وترتكز على رغبة أهل العقد والحل من المسلمين ورضاهم ، وقد يكون من المعقول أن توجد في الدنيا خلافة على الحد الذي ذكروا ، غير أننا إذا رجعنا إلى الواقع ونفس الأمر وجدنا أن الخلافة في الإسلام لم تتركز إلا على أساس القوة الرهيبة ، وأن تلك القوة كانت ، إلا في النادر ، قوة مادية مسلحة . فلم يكن للخليفة ما يحوط مقامه إلا الرماح والسيوف ، والجيش المدجج والبأس الشديد ، فبتلك دون غيرها يطمئن مركزه ، ويتم أمره .

قد يسهل التردد في أن الثلاثة الأول من الخلفاء الراشدين مثلاً شادوا مقامهم على أساس القوة المادية ، وبنوه على قواعد الغلبة والقهر ، ولكن أيسهل الشك في أن علياً ومعاًوية رضي الله عنهما لم يتبوءا عرش الخلافة إلا تحت ظلال السيف ، وعلى أسنة الرمح ؟ ، وكذلك الخلفاء من

55 - مقدمة ابن خلدون

56 - الخلافة للسيد محمد رشيد رضا ص ٢٤ - ٢٥

بعد إلى يومنا هذا. وما (٥٧) كان لأمير المؤمنين محمد الخامس سلطان تركيا ، أن يسكن اليوم "يلدز" لولا تلك الجيوش التي تحرس قصره ، وتحمي عرشه ، وتفنى دون الدفاع عنه .  
لا نشك مطلقاً في أن الغلبة كانت دائماً عماد الخلافة ، ولا يذكر التاريخ لنا خليفة إلا اقترب في أذهاننا بتلك الرهبة المسلحة التي تحوطه ، والقوة القاهرة التي تظله ، والسيوف المصلته التي تذود عنه .

ولولا أن نرتكب شططاً في القول لعرضنا على القارئ سلسلة الخلافة إلى وقتنا هذا ليرى على كل حلقة من حلقاتها طابع القهر والغلبة ، وليتبين أن ذلك الذي يسمى عرشاً لا يرتفع إلا على رؤس البشر ، ولا يستقر إلا فوق أعناقهم . وإن ذلك الذي يسمى تاجاً لا حياة له إلا بما يأخذ من حياة البشر ، ولا قوة له إلا بما يغتال من قوتهم ، ولا عظمة له ولا كرامة إلا بما يسلب من عظمتهم وكرامتهم – كالليل إن طال غال الصبح بالقصر – وأن بريقه إنما هو من بريق السيوف ، ولهيب الحروب .

قد يلاحظ في بعض سني التاريخ أن تلك القوة المسلحة ، التي هي دعامة الخلافة ، لا تكون ظاهرة الوجود ، ومحسوسة للعامة ، فلا تحسبن ذلك شذوذاً عما قررنا ، فإن القوة موجودة حتماً، وعليها يرتكن مقام الخليفة ، غير أنه قد يمر زمن لا تستعمل فيه تلك القوة ، لعدم الحاجة إلى استعمالها ، فإذا طال اختفاؤها عن الناس غفلوا عنها ، وربما حسب بعضهم أنها لم تكن موجودة . ولو كانت غير موجودة ، حقيقة لما كان للخليفة بعدها وجود (وما الملك إلا التغلب والحكم بالقهر) كما قال ابن خلدون (٥٨) (ومن كلام أنوشروان في هذا المعنى بعينه ، الملك بالجند ، وينسب إلى أرسطو ، الملك نظام يعضده الجند (٥٩) ) .

(٨) طبيعي أن الملك في كل أمة لا يقوم إلا على الغلب والقهر ( فإن الملك منصب شريف ملذوذ، يشتمل على جميع الخيرات الدنيوية ، والشهوات البدنية ، والملاذ النفسانية ، فيقع فيه التنافس غالباً، وقل أن يسلمه أحد لصاحبه إلا إذا غلب عليه (٦٠) ) وطبيعي في الأمم الإسلامية بنوع خاص أن لا يقوم فيهم ملك ، إلا بحكم الغلب والقهر أيضاً . فإن الإسلام هو الدين الذي لم يكتف بتعليم أتباعه فكرة الإخاء والمساواة ، وتلقينهم مذهب أن الناس سواسية كأسنان المشط ، وأن عبديكم الذين هم ملك يمينكم إخوانكم في الدين ، وأن المؤمنين بعضهم أولياء بعض . لم يكتف الإسلام بتعليم أتباعه ذلك المذهب تعليماً نظرياً مجرداً ، ولكنه أخذ المسلمين به أخذاً عملياً ، وأدبهم به تأديباً ، ومرنهم عليه تمريناً ، وشرع لهم الأحكام قائمة على الأخوة والمساواة، وأجرى عليهم الوقعات ، وأراهم الحادثات ، فأحسوا بالأخوة إحساساً ، ولمسوا المساواة لمساً . ولم يتركهم رسولهم الأمين صلوات الله عليه وسلامه إلا من بعد ما طبع قلوبهم على ذلك الدين وأشربها ذلك المذهب ، ولم تقم دولتهم إلا حين كان ينادي أحدهم خليفته فوق المنبر: لو وجدنا فيك اعوجاجاً لقومناه بسيوفنا .

من الطبيعي في أولئك المسلمين الذين يدينون بالحرية رأياً ، ويسلكون مذاهبها عملاً . ويأنفون الخضوع إلا لله رب العالمين ، ويناجون ربهم بذلك الاعتقاد في كل يوم سبع عشرة مرة على الأقل ، في خمسة أوقاتهم للصلاة . من الطبيعي في أولئك الأباة الأحرار أن يأنفوا الخضوع لرجل منهم أو من غيرهم ذلك الخضوع الذي يطالب به الملوك رعيتهم ، إلا خضوعاً للقوة ، ونزولاً على حكم السيف القاهر .

فذلك ما ذكرنا من أن الخلافة في الإسلام لم ترتكز إلا على أساس القوة الرهيبة ، وأن تلك القوة كانت ، إلا في النادر ، قوة مادية مسلحة .

57 - كتبنا ذلك يوم كانت الخلافة في تركيا وكان الخليفة محمدا الخامس ، وقد ذهبت بعد ذلك الخلافة من تركيا ، وذهب محمد الخامس

وغير محمد الخامس من الخلفاء لما ذهبت تلك القوة التي قلنا أنها أساس الخلافة

58 - مقدمة ابن خلدون ص ١٣٢

59 - مقدمة ابن خلدون ص ٣٨

60 - مقدمة ابن خلدون ص ١٤٦

إنه لا يعنينا كثيراً أن نعرف السر كله في ذلك . وقد يكون السر هو ما ذكرنا ، وربما كانت ثمت أسباب أخرى غير ما ذكرنا ، وإنما الذي يعنينا في هذا المقام هو أن نقرر لك أن ارتكاز الخلافة على القوة حقيقة واقعة ، لا ريب فيها . وسيان عندنا بعد ذلك أن يكون هذا الواقع المحسوس جارياً على نواميس العقل أم لا ، وموافقاً لأحكام الدين أم لا . لا معنى لقيام الخلافة على القوة والقهر إلا إرصادهما لمن يخرج على مقام الخلافة ، أو يعتدي عليه ، وإعداد السيف لمن يمس بسوء ذلك العرش ويعمل على زلزلة قوائمه .

وأنت تستطيع أن تدرك مثلاً لذلك في قصة البيعة ليزيد حين قام أحد (٦١) الدعاة إلى تلك البيعة خطيباً في الحفل ، فأوجز البيان في بضع كلمات لم تدع - لذي إربة في القول جداً ولا هزلاً - قال ( أمير المؤمنين هذا ) وأشار إلى معاوية ( فإن هلك فهذا ) وأشار إلى يزيد ( فمن أبى فهذا ) وأشار إلى سيفه .

(٩) كل شيء يؤخذ بحد السيف ويحمى بحدده يكون عزيزاً على النفس ، لا يهون التسامح فيه ، ولا التنازل عن شيء منه ، وناهيك بمقام السيادة والسلطان فهو عزيز على النفس ، حتى ولو جاء من غير عمل السيف ، فإذا جاء من طريق القوة والغلب كانت النفس به أشد تعلقاً ، وفي الدفاع عنه أشد تقانياً ، وكانت غيرتها عليه أكثر من الغيرة على المال والحرم ، ولوعها به فوق الولع بكل ما في الدنيا من خيرات ونعم .

(١٠) وإذا كان في هذه الحياة الدنيا شيء يدفع المرء إلى الاستبداد والظلم ، ويسهل عليه العدوان والبغي ، فذلك هو مقام الخليفة ، وقد رأيت أنه أشهى ما تتعلق به النفوس ، وأهم ما تغار عليه . وإذا اجتمع الحب البالغ والغيرة الشديدة ، وأمدتتهما القوة الغالبة ، فلا شيء إلا العسف ، ولا حكم إلا السيف .

دع عنك كل ذلك الحديث الذي نسوقه إليك قواعد عامة ، ونظريات مجردة ، ودونك وقائع التاريخ ثابتة في لوح محفوظ .

أفهل غير حب الخلافة والغيرة عليها ، ووفرة القوة ، دفعت يزيد بن معاوية إلى استباحة ذلك الدم الزكي الشريف ، دم الحسين بن فاطمة بنت رسول الله صلى عليه وسلم ؟ وهل غير تلك العوامل سلطت يزيد بن معاوية على عاصمة الخلافة الأولى ، ينتهك حرمتها ، وهي مدنية الرسول صلى الله عليه وسلم ؟ وهل استحل عبد الملك بن مروان بيت الله الحرام ووطئ حماه ، إلا حبا في الخلافة وغيرة عليها ، مع توافر القوة له ؟ وهل بغير تلك الأسباب صار أبو العباس عبدالله بن محمد بن علي بن عبد الله بن العباس ، سفاحا ، وما كانت إلا دماء المسلمين وما كان بنو أمية إلا من قومه .

كذلك تناحر بنو العباس أيضاً ، وبغى بعضهم على بعض ، وفعل بنو سبكتكين مثل ذلك ، وحارب الصالح نجم الدين الأيوبي أخاه العادل أبا بكر بن الكامل . فخلعه وسجنه . وامتألت دولتنا المماليك والجراكسة بخلع الملوك وقتلهم . كل ذلك لم يكن إلا أثراً من آثار حب الخلافة والغيرة عليها ، ومن وراء الحب والغيرة قوة القاهرة . وكذلك القول في دولة بني عثمان (٦٢).

(١١) الغيرة على الملك تحمل الملك على أن يصون عرشه من كل شيء قد يزلزل أركانه ، أو ينقص من حرمة ، أو يقلل من قدسيته ؛ لذلك كان طبيعياً أن يستحيل الملك وحشاً سفاحاً ، وشيطاناً مارداً ، إذا ظفرت يدها بمن يحاول الخروج عن طاعته ، وتقويض كرسيه . وأنه لطبيعي

61 - في الجزء الثاني من العقد الفريد لابن عبد ربه ص ٣٠٧ أن معاوية بن ابي سفيان لما اراد أخذ البيعة ليزيد كتب في سنة خمس وخمسين إلى سائر الأمصار ان يقدوا عليه ، فوفد عليه من كل مصر قوم ، فجلس في أصحابه وإنز للوفود فدخلوا عليه وقد تقدم إلى أصحابه أن يقولوا في يزيد فتكلم جماعة منهم ، ثم قام يزيد بن المقفع فقال (أمير المؤمنين هذا) إلى آخر الجملة المذكورة فوق ، فقال معاوية (اجلس فإنك سيد الخطباء) اهـ ملخصاً  
62 - راجع في هذا البحث أيضاً كتاب الخلافة للسير ارنلد .



كذلك في الملك أن يكون عدواً لدوداً لكل بحث ولو كان علمياً يتخيل أنه قد يمس قواعد ملكه أو يريح من تلقائه ربح الخطر ، ولو كان بعيداً .  
من هنا نشأ الضغط الملوكي على حرية العلم ، واستبداد الملوك بمعاهد التعليم ، كلما وجدوا إلى ذلك سبيلاً ، ولاشك أن علم السياسة هو من أخطر العلوم على الملك ، بما يكشف من أنواع الحكم وخصائصه وأنظمتها إلى آخره ، لذلك كان حتماً على الملوك أن يعادوه وأن يسدوا سبيله على الناس .  
ذلك تأويل ما يلاحظ من قصور النهضة الإسلامية في فروع السياسة وخلو حركة المسلمين العلمية من مباحثها ، ونكوص العلماء عن التعرض لها ، على النحو الذي يليق بذكائهم ، وعلى النحو الذي تعرضوا به لبقية العلوم .

(١٢) لسنا نعجب ، والأمر ما قد عرفت ، من ضعف الحركة العلمية السياسية عند المسلمين ، ولا من انحطاط شأن السياسة عندهم ، ولكن العجب هو أن لا يموت بينهم ذلك العلم ، وأن لا يقضى عليه القضاء كله . العجب العجيب هو أن يتسرب من خلال ذلك الضغط الخانق ، والقوة المترصدة ، والبأس المحيط ، بعض مباحث السياسة إلى مجالس العلم ، وأن يعرف لبعض قليل من العلماء ، رأي في مسألة سياسية على غير ما يهوى الخلفاء .  
ولو وضعنا هذا الكتاب كله في بيان الضغط الملوكي الإسلامي على كل علم سياسي . وكل حركة سياسية ، أو نزعة سياسية ، لضاق هذا الكتاب وأضعافه عن استيعاب القول في ذلك ، ثم لعجزنا عن بيانه على وجه كامل ، فحسبنا الآن تلك الإشارة المجملية ، وعسى أن يمر بك قريباً بعض ما يتصل بهذا البحث .  
ونعود بك الآن إلى حيث كنا عند قولهم ( إن الأمة قد أجمعت على نصب الإمام ، فكان ذلك إجماعاً دالاً على وجوبه )

لو ثبت عندنا أن الأمة في كل عصر سكنت على بيعة الإمامة فكان ذلك إجماعاً سكوتياً ، بل لو ثبت أن الأمة بجملتها وتفصيلها قد اشتركت بالفعل في كل عصر في بيعة الإمامة واعترفت بها فكان ذلك إجماعاً صريحاً ، لو نقل إلينا ذلك لأنكرنا أن يكون إجماعاً حقيقياً ، ولرفضنا أن نستخلص منه حكماً شرعياً ، وأن نتخذة حجة في الدين .  
وقد عرفت من قصة يزيد كيف كانت تؤخذ البيعة ، ويعتصب الإقرار . وانتظر قليلاً فلدينا مزيد .  
تذكرنا قصة يزيد بن معاوية بقصة فيصل بن حسين بن علي ، كان أبو حسين بن علي أحد أمراء العرب ، الذين انحازوا في الحرب العظمى إلى جانب الحلفاء ، خرجوا على الترك ، وعلى سلطان الترك خليفة المسلمين ، فقام أولاده في بلاد العرب وفي جوانبها ينصرون جيوش الحلفاء نصراً مبيناً ، ويخذلون أعداءهم من الترك والألمان وغيرهم ، وامتاز فيصل ، أحد أولئك الأولاد بالزلفى من الإنجليز لحسن بلائه في مساعدتهم ، وإخلاصه في خدمتهم ، فعينوه ملكاً على الشام . ولم يكديستقر بها حتى هاجمت ملكه جيوش الفرنسيين ، فولى فيصل هارباً ، تاركاً مملكته وعرشه وغيرهما ، حتى وصل إلى إنجلترا ، ومن هناك حمله الإنجليز إلى بلاد العراق ، ونصبوه عليها ملكاً وقد زعم الإنجليز أن أهل الحل والعقد من أمة العراق انتخبوا فيصلًا ليكون ملكاً عليهم بالإجماع ، اللهم إلا أن يكون قد خالف في ذلك نفر قليل لا يعتد بهم ، كأولئك الذين دعاهم ابن خلدون من قبل شواذا .

ولعمرك ما كذب الإنجليز ، فإنهم قد عملوا انتخاباً ، له كل مظاهر الانتخاب الحر القانوني ، وأخذوا يومئذ رأي الكثير من أهل الزعامة في العراق ، فكان رأيهم أن ينتخبوا فيصلًا ملكاً عليهم . ولكن مما لا شك عندك فيه أن ( هذا ) الذي أخذ به خطيب معاوية البيعة ليزيد هو عينه ( هذا ) الذي أخذ به الإنجليز إجماع العراقيين لإمامة فيصل . أهمل تسمي ذلك إجماعاً؟! .

لو ثبت الإجماع الذي زعموا لما كان إجماعاً يعتد به ، فكيف وقد قالت الخوارج لا يجب نصب الإمام أصلاً (١٣) وكذلك قال الأصم من المعتزلة ، وقال غيرهم أيضاً ، كما سبقت الإشارة إليه . وحسبنا في هذا المقام نقضاً لدعوى الإجماع أن يثبت عندنا خلاف الأصم والخوارج وغيرهم ، وإن قال ابن خلدون أنهم شواذ .

(١٣) عرفت أن الكتاب الكريم قد تنزه عن ذكر الخلافة والإشارة إليها ، وكذلك السنة النبوية قد أهملتها ، وأن الإجماع لم ينعقد عليها ، أهل بقي لهم من دليل في الدين غير الكتاب أو السنة أو الإجماع ؟ .

نعم بقي لهم دليل آخر لا نعرف غيره ، هو آخر ما يلجأون إليه ، وهو أهون أدلتهم وأضعفها . قالوا إن الخلافة تتوقف عليها إقامة الشعائر الدينية وصلاح الرعية ... إلخ .

(١٤) المعروف الذي ارتضاه علماء السياسة أنه لا بد لاستقامة الأمر في أمة متمدينة ، سواء أكانت ذات دين أم لا دين لها – وسواء أكانت مسلمة أم مسيحية أم يهودية أم مختلطة الأديان – لا بد لأمة منظمة مهما كان معتقدها ، ومهما كان جنسها ولونها ولسانها ، من حكومة تباشر شؤونها ، وتقوم بضبط الأمر فيها ، قد تختلف أشكال الحكومة وأوصافها بين دستورية واستبدادية ، وبين جمهورية وبولشيفية وغير ذلك . قد يتنازع علماء السياسة في تفضيل نوع من الحكومة على نوع آخر . ولكننا لا نعرف لأحد منهم ولا من غيرهم نزاعاً في أن أمة من الأمم لا بد لها من نوع ما من أنواع الحكم . ولهم على ذلك أدلة ليس من غرضنا هنا أن نعرض لها . فليس ذلك بموضعها ، على أننا لا نشك في أن ذلك الرأي في جملة صحیح ، وأن الناس لا يصلحون فوضى لا سراة لهم ، ولعل أبا بكر رضي الله تعالى عنه إنما كان يشير إلى ذلك الرأي حينما قال في خطبته التي سبقت الإشارة إليها ( لا بد لهذا الدين ممن يقوم به ) ولعل الكتاب الكريم ينحو ذلك المذهب أحياناً . قال تعالى في سورة الزخرف ( أَمْ يَفْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ، وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ ، لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سَخِرِيًّا ، وَرَحِمْتَ رَبِّكَ خَيْرَ مَا يَجْمَعُونَ . )

وقال تعالى في سورة المائدة ( وَلِيَحْكُمَ أَهْلَ الْإِنجِيلِ بِمَا أُنزِلَ اللَّهُ فِيهِ ، وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أُنزِلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ . وَأُنزِلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ ، فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ ، لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شُرْعًا وَمِنْهَا جَاءَ ، وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً ، وَلَكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ ، إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ وَأَنْ أَحْكَمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ ، وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ ، وَاحْذَرُهُمْ أَنْ يَقْتُلُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ ، فَإِنْ تَوَلَّوْا فاعْلَمُوا أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ دُثُوبِهِمْ ، وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ . أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ، وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ . يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ ، بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ، وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ ، إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ) إلخ .

(١٥) يمكن حينئذ أن يقال بحق إن المسلمين ، إذا اعتبرناهم جماعة منفصلين وحدهم ، كانوا كغيرهم من أمم العالم كله ، محتاجين إلى حكومة تضبط أمورهم وترعى شؤونهم . إن يكن الفقهاء أرادوا بالإمامة والخلافة ذلك الذي يريده علماء السياسة بالحكومة كان صحيحاً ما يقولون ، من أن إقامة الشعائر الدينية ، وصلاح الرعية ، يتوقفان على الخلافة ، بمعنى الحكومة ، في أي صورة كانت الحكومة ، ومن أي نوع ، مطلقة أو مقيدة ، فردية أو جمهورية ، استبدادية أو دستورية أو شوروية ، ديمقراطية أو اشتراكية أو بلشفية .

لا ينتج لهم الدليل أبعد من ذلك . أما إن أرادوا بالخلافة ذلك النوع الخاص من الحكم الذي يعوفون فدليلهم أقصر من دعواهم ، وحجتهم غير ناهضة.

(١٦) الواقع المحسوس الذي يؤيده العقل ، ويشهد به التاريخ قديماً وحديثاً ، أن شعائر الله تعالى ومظاهر دينه الكريم لا تتوقف على ذلك النوع من الحكومة الذي يسميه الفقهاء خلافة. ولا على أولئك الذين يلقبهم الناس خلفاء. والواقع أيضاً أن صلاح المسلمين في دنياهم لا يتوقف على شيء من ذلك . فليس بنا من حاجة إلى تلك الخلافة لأمر ديننا ولا لأمر دنيانا . ولو شئنا لقلنا أكثر من ذلك . فإنما كانت الخلافة ولم تنزل نكبة على الإسلام وعلى المسلمين ، وينبوع شر وفساد ، وربما بسطنا لك ذلك بعد ، أما الآن فحسبنا أن نكشف لك عن الواقع المحسوس لتؤمن بأن ديننا غني عن تلك الخلافة الفقهية ، ودنيانا كذلك.

(١٧) علمت مما نقلنا لك عن ابن خلدون ( أنه قد ذهب رسم الخلافة وأثرها بذهاب عصبية العرب ، وفناء جيلهم ، وتلاشي أحوالهم ، وبقي الأمر ملكاً بحتاً ،... وليس للخليفة منه شيء ) ، أفهل علمت أن شيئاً من ذلك قد صدّع أركان الدين ، وأضاع مصلحة المسلمين ، على وجه كان يمكن للخلافة أن تتلافاه لو وجدت؟

منذ منتصف القرن الثالث الهجري أخذت الخلافة الإسلامية تنقص من أطرافها ، حتى لم تعد تتجاوز ما بين لابتي دائرة ضيقة حول بغداد ( وصارت (٦٤) خراسان وما وراء النهر لابن سامان وذريته من بعده . وبلاد البحرين للقرامطة ، واليمن لابن طباطبا ، وأصفهان وفارس لبني بويه ، والبحرين وعمان لفرع من عائلة القرامطة ، قد أسس فيها دولة مستقلة ، والأهواز وواسط لمعز الدولة ، وحلب لسيف الدولة ومصر لأحمد بن طولون ، ومن بعده للملوك الذين تغلبوا عليها وامتلكها واستقلوا بأحكامها ، كالإخشيديين والفاطميين والأيوبيين والمماليك وغيرهم ) حصل ذلك فما كان الدين أيامئذ في بغداد مقر الخلافة خيراً منه في غيرها من البلاد التي انسلخت عن الخلافة ولا كانت شعائره أظهر ، ولا كان شأنه أكبر ، ولا كانت الدنيا في بغداد أحسن ، ولا شأن الرعية أصلح.

(١٨) هوت الخلافة عن بغداد ، في منتصف القرن السابع الهجري ، حين هاجمها التتر ، وقتلوا الخليفة العباسي المستعصم بالله ، وقتلوا معه أهله وأكابر دولته ( وبقي (٦٥) الإسلام ثلاث سنين بدون خليفة ).

(١٩) وكان الملك في مصر يومئذ للظاهر بيبرس ، ولأمر ما أخذ ذلك الداهية ينبش بين مصارع العباسيين ، حتى أعتراه الحظ برجل ، زعموا أنه من فلول الخلافة العباسية ، ومن أنقاض بيتها ، وكذلك أراد الظاهر أن يكون ، فأنشأ منه بيتاً للخلافة في مصر ، يأخذ الظاهر بجميع مفاتيحه وأغلقه ، واتخذ هياكل سماهم خلفاء المسلمين ، وحمل المسلمين على أن يدينوا لجلالتهم ، وفي يديه وحده أزمّة تلك الهياكل ، وتصريف حركاتهم وسكناتهم ، وأطراف ألسنتهم ، ثم كانت تلك سنة الملوك الجراكسة في مصر بعد الملك الظاهر ، إلى أن أخذ الخلافة الملوك العثمانيون سنة ٩٢٣هـ .

هل كان في شيء من مصلحة المسلمين لدينهم أو دنياهم تلك التماثيل الشلاء ، التي كان يقيمها ملوك مصر ويلقبونها خلفاء . بل تلك الأصنام يحركونها ، والحيوانات يسخرونها ؟ ثم ما بال تلك البلاد الإسلامية الواسعة غير مصر التي نزعت عنها ربة الخلافة ، أنكرت سلطانها ، وعاشت ومازال يعيش كثير منها بعيداً عن ظل الخلفاء ، وعن الخضوع الوثني لجلالهم الديني المزعوم ؟

64 - تاريخ الخلفاء ترجم من اللغة الفرنسية بقلم نخلة بك صالح شفوات ص ٦٤ وما بعدها

65 - السابق ص ٧٧

أرأيت شعائر الدين فيها دون غيرها أهملت ، وشؤون الرعية عطلت ، أم هل أظلمت دنياهم لما سقط عنها كوكب الخلافة، وهل جفتهم رحمة الأرض والسماء ، لما بان عنهم الخلفاء ؟ كلا . بانوا فما بكت الدنيا لمصرعهم ولا تعطلت الأعياد والجمع

(٢٠) معاذ الله لا يريد الله جلّ شأنه لهذا الدين ، الذي كفل له البقاء ، أن يجعل عزه وذله منوطين بنوع من الحكومة ، ولا بصنف من الأمراء . ولا يريد الله جلّ شأنه لعباده المسلمين أن يكون صلاحهم وفسادهم رهن الخلافة ، ولا تحت رحمة الخلفاء .

الله جلّ شأنه أحفظ لدينه ، وأرحم بعباده . عسى أن يكون فيما أسلفنا مقنع لك بأن تلك التي دعوها الخلافة أو الإمامة العظمى لم تكن شيئاً قام على أساس من الدين القويم ، أو العقل السليم ، وبأن ما زعموا أن يكون برهاناً لها هو إذا نظرت وجدته غير برهان .

ولعل من حقاك علينا أن تسأل الآن عن رأينا الخاص في الخلافة وفي منشئها . وأن علينا أن نأخذ بك في بيان ذلك ، مستمدين من الله جلّ شأنه حسن المعونة والهدى والتوفيق .

## الكتاب الثاني الحكومة والإسلام

### ( الباب الأول ) نظام الحكم في عصر النبوة

قضاؤه (صلعم) - هل ولى (صلعم) قضاة؟ - قضاء عمر - قضاء علي -  
قضاء معاذ وأبي موسى - صعوبة البحث عن نظام القضاء في عصر  
النبوة - خلو العصر النبوي من مخايل الملك - إهمال عامة المؤرخين  
البحث في نظام الحكم النبوي - هل كان (صلعم) ملكاً؟

(١) لا حظنا إذ كنا نبحث عن تاريخ القضاء زمن النبي صلى الله عليه وسلم، أن حال القضاء في ذلك الوقت لا يخلو من غموض وإبهام يصعب معهما البحث، ولا يكاد يتيسر معهما الوصول إلى رأي ناضج، يقره العلم، وتطيب به نفس الباحث.

لا شك في أن القضاء بمعنى الحكم في المنازعات وفضها كان موجودا في زمن النبي صلى الله عليه وسلم، كما كان موجودا عند العرب وغيرهم، قبل أن يجيء الإسلام. وقد رفعت إلى النبي صلى الله عليه وسلم خصومات ف قضى فيها. وقال صلى الله عليه وسلم (إنكم تختصمون إلي، ولعل بعضكم ألحن بحجته من بعض، فمن قضيت له بحق أخيه شيئا بقوله، فإنما أقطع له قطعة من النار، فلا يأخذها) (٦٦).

وفي التاريخ الصحيح شيء من قضاائه عليه السلام فيما كان يرفع إليه، ولكننا إذا أردنا أن نستنبط شيئا من نظامه صلى الله عليه وسلم في القضاء نجد أن استنباط شيء من ذلك غير يسير، بل غير ممكن، لأن الذي نقل إلينا من أحاديث القضاء النبوي لا يبلغ أن يعطيك صورة بينة لذلك القضاء ولا لما كان له من نظام، إن كان له نظام.

(٢) لاحظنا أن حال القضاء زمن النبي صلى الله عليه وسلم غامضة ومبهمة من كل جانب، حتى لم يكن من السهل على الباحث أن يعرف هل ولى صلى الله عليه وسلم أحدا غيره القضاء أم لا. هنالك ثلاثة من الصحابة يعدهم جمهور العلماء ممن ولى القضاء في زمن الرسول صلى الله عليه وسلم. قال بعضهم (وقد قلد رسول الله صلى الله عليه وسلم القضاء لعمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب ومعاذ بن جبل رضي الله عنهم) (٦٧). وينبغي أن يضاف إليهم أبو موسى الأشعري رضي الله عنه فقد كان في عمله على ما يظهر نظيرا لمعاذ بن جبل سواء بسواء.

(٣) أما أن عمر رضي الله عنه تقلد القضاء في زمن النبي صلى الله عليه وسلم فرواية غريبة من الجهة التاريخية ويظهر أنها إنما أخذت بطريق الاستنتاج (٦٨)، ففي سنن الترمذي أن عثمان قال لعبد الله بن عمر اذهب فاقض بين الناس. قال أوتعافيني يا أمير المؤمنين، قال وما تكره من ذلك وقد كان أبوك يقضي؟ قال إن أبي كان يقضي فإن أشكل عليه شيء سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فإن أشكل على رسول الله صلى الله عليه وسلم سأل جبريل. وإني لا أجد من أسأله .. الخ.

66 - البخاري في كتاب الشهادات ص ١٧٠ ج ٣

67 - هو رفاة بك رافع في كتابه بنهاية الإيجاز في سيرة ساكن الحجاز ص ٤٢٩ نقلا عن كتاب تخريج الدلالات السمعية.

68 - نهاية الإيجاز ص ٤٢٩.

(٤) وأما علي بن أبي طالب رضي الله عنه فقد بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن وهو شاب ليقضي بينهم وروى أبو داود رحمه الله عن علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه، قال بعثني رسول الله إلى اليمن قاضياً وأنا حديث السن ولا علم لي بالقضاء، وقال إن الله سيهدي قلبك ويثبت لسانك فإذا جلس بين يديك الخصمان فلا تقضين حتى تسمع من الآخر كما سمعت من الأول، فإنه أحرى أن يتبين لك القضاء. قال فما زلت قاضياً وما شككت في قضاء بعده. كذا ذكره أبو عمرو بن عبد البر في الاستيعاب وقال أيضاً قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في صحابه (أقضاهم علي بن أبي طالب).

والذي في البخاري<sup>(٦٩)</sup> مما يتصل بهذا الموضوع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث خالد بن الوليد إلى اليمن قبل حجة الوداع مع جماعة من الصحابة وبعث علياً بعد ذلك مكانه ليقبض الخُمس وقدم علي من اليمن بسعايته إلى مكة والنبي صلى الله عليه وسلم بها.

ونقل علي بن برهان الحلبي<sup>(٧٠)</sup> أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث علياً كرم الله وجهه ، في سرية إلى اليمن ، فأسلمت همدان كلها في يوم واحد ، فكتب بذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما رأى كتابه خراً ساجداً ، ثم جلس ، فقال السلام على همدان ، و تتابع أهل اليمن إلى الإسلام ، وهذه هي السرية الأولى . والسرية الثانية بعث فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم علياً ، كرم الله وجهه إلى بلاد مدحج من أرض اليمن في ثلثمائة فارس ، فغزاهم ... وجمع الغنائم ... ثم رجع علي كرم الله وجهه ، فوافى النبي صلى الله عليه وسلم بمكة ، قدمها لحجة الوداع . الخ

(٥) "وأما معاذ بن جبل<sup>(٧١)</sup>، فقد بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم قاضياً إلى الجند من اليمن، يعلم الناس القرآن ، وشرائع الإسلام ، ويقضي بينهم ، وجعل له قبض الصدقات من العمال، الذين باليمن ، وذلك عام فتح مكة ، في السنة الثامنة من الهجرة . والجند بفتح الجيم والنون معاً ، بلدة باليمن "

وقال البخاري<sup>(٧٢)</sup> في هذا الموضوع بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا موسى و معاذ بن جبل إلى اليمن ، قال وبعث كل واحد منهما على مخالف ، و اليمن مخلافان ، ثم قال ، يسراً و لا تعسراً ، و بشرأ و لا تنقراً .

وفي حديث آخر للبخاري ، أنه قال لمعاذ بن جبل ، إنك ستأتي قوماً من أهل الكتاب ، فإذا جئتهم فادعهم إلى أن يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، قال فإن هم أطاعوا لك بذلك، فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة ، فإن هم أطاعوا لك بذلك ، فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم ، فإن أطاعوا لك بذلك فإياك و كرائم أموالهم ، و اتق دعوة المظلوم فإنه ليس بينه وبين الله حجاب.

ويقرب من هذا رواية أحمد زيني دحلان في السيرة النبوية<sup>(٧٣)</sup> قال " بعث صلى الله عليه وسلم أبا موسى الأشعري ومعاذ بن جبل رضي الله عنهما إلى اليمن قبل حجة الوداع ، في السنة العاشرة ، و قيل التاسعة ... وقيل عام الفتح سنة ثمان ، وكل واحد منهما على مخالف ، وكان جهة معاذ العليا صوب عدن ، وكان من عمله الجند، وكانت جهة أبي موسى السفلى.

69 - راجع الجزء الخامس ص ١٦٣-١٦٤ بعث علي بن أبي طالب وخالد بن الوليد إلى اليمن قبل حجة الوداع- صحيح بخاري .

70 - راجع السيرة الحلبية .ج ٣ ص ٢٢٧-٢٢٨ .

71 - نهاية الإيجاز.

72 - صحيح البخاري ج ٥ ص ١٦١-١٦٣ .

73 - المطبوعة على هامش السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٦٧-٣٦٨ .



وأخرج (٧٤) أحمد وأبو داود والترمذي وغيرهم ، من حديث الحارث بن عمرو ، ابن أخي المغيرة بن شعبة ، قال حدثنا ناس من أصحاب معاذ عن معاذ ، قال لما بعثه النبي صلى الله عليه وسلم إلى اليمن قال كيف تقضي إذا عرض لك قضاء ؟ قال أقضي بكتاب الله ، قال فإن لم تجد في كتاب الله ؟ قال فبسنة رسول الله ، قال فإن لم تجد في سنة رسول الله ولا في كتاب الله ؟ قال أجتهد رأيي ولا آلو . قال فضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم صدره ، وقال الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله لما يرضاه رسول الله .

(٦) تلك الروايات المختلفة ، التي قصصنا عليك نموذجاً منها ، تريك كيف يسوغ لنا أن نستنتج ما قلناه لك قبل ، من أنه لا تتيسر الإحاطة بشيء كثير من أحوال القضاء في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ، وها أنت ذا قد رأيت كيف اختلفت الرواية عن حادثة واحدة بعينها . فَبِعْتُ عَلِيَّ إِلَى اليمن يرويه أحدهم أنه تولية للقضاء ، ويروي الآخر أنه كان لقبض الخمس من الزكاة ، ومعاذ بن جبل كذلك ، ذهب إلى اليمن قاضياً في رأي ، وغازياً في رأي ، ومعلماً في رأي .

ونقل صاحب السيرة النبوية (٧٥) خلافاً في أن معاذاً كان والياً أو قاضياً (فقال ابن عبد البر إنه كان قاضياً ، وقال الغساني إنه كان أميراً على المال . وحديث ابن ميمون فيه التصريح بأنه كان أميراً على الصلاة . وهذا يرجح أنه كان والياً) .

(٧) وأن البحث العميق فيما كان عليه القضاء زمن النبي صلى الله عليه وسلم ، إطاعة التكبير في ذلك ، وحسن التفهم لما وصل إلينا متصلاً بهذا الموضوع من الأحاديث والأخبار ، كل أولئك يدفعنا إلى البحث بوجه عام في نظام الحكومة الإسلامية أيام النبي صلى الله عليه وسلم وفي كيفية تدبير ذلك الملك الإسلامي إن ساع لنا بحق أن نسمي ما فتح الله لنبيه من البلاد دولة وملكا .

ذلك بأننا وجدنا عند البحث في نظام القضاء في عصر النبوة أن غير القضاء أيضاً من أعمال الحكومات ووظائفها الأساسية لم يكن في أيام الرسالة موجوداً على وجه واضح لا لبس فيه ، حتى يستطيع باحث منصف أن يذهب إلى أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يعين في البلاد التي فتحها الله له ولاية مثلاً لإدارة شؤونها وتدبير أحوالها وضبط الأمر فيها . وما يروى من ذلك فكله عبارة عن توليته أميراً على الجيش ، أو عاملاً على المال أو إماماً للصلاة أو معلماً للقرآن أو داعياً إلى كلمة الإسلام . ولم يكن شيء من ذلك مطرداً وإنما كان يحصل لوقت محدود كما ترى فيمن كان يستعملهم صلى الله عليه وسلم على البعوث والسرائيا أو يستخلفهم على المدينة إذا خرج للغزو .

إذا نحن تجاوزنا عمل القضاء والولاية إلى غيرهما من الأعمال التي لا يكمل معنى الدولة إلا بها كالعمالات التي تتصل بالأموال ومصارفها (المالية) وحراسة الأنفس والأموال (البوليس) وغير ذلك مما لا يقوم بدونه أقل الحكومات وأعرقها في البساطة فمن المؤكد أننا لا نجد فيما وصل إلينا من ذلك عن زمن الرسالة شيئاً واضحاً يمكننا ونحن مقتنعون ومطمئنون أن نقول إنه كان نظام الحكومة النبوية .

(٨) ومما قد يستأنس به في هذا الموضوع أننا لاحظنا أن عامة المؤلفين من رواة الأخبار يعنون في الغالب إذا ترجموا لخليفة من الخلفاء أو ملك من الملوك بذكر عماله من ولاية وقواد وقضاة

74 - منقول من " كتاب أرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول " للشوكاني ص ١٨٨ وقال المؤلف " محمد بن علي بن محمد الشوكاني المتوفي سنة ١٢٥٥هـ " عن هذا الحديث . ان الكلام في اسناده بطول . وقد قيل انه مما تلقى القبول .

75 - راجع السيرة النبوية لدحلان المطبوعة على هامش السيرة الحلبية ص ٣٦٨ ج ٢ .

إلخ، ويفردون له بحثا خاصا يدل على أنهم عرفوا تماما قيمة ذلك البحث من الجهة العلمية فصرفوا من الجهد فيه والعناية به ما يناسبه ولكنهم في تاريخ النبي صلى الله عليه وسلم إن عاجوا ذلك البحث رأيتهم يزجون الحديث فيه مبعثرا غير منسق ويخوضون غمار ذلك البحث على نسق لا يماثل طريقتهم في بحث بقية العصور. ما رأينا مؤرخا شذ عن ذلك ، اللهم إلا ما سننقله لك بعد عن رفاعة بك رافع الطهطاوي (٧٦) في كتاب نهاية الإيجاز في سيرة ساكن الحجاز ، نقلا عن صاحب كتاب تخريج الدلالات السمعية.

(٩) كلما أمعنا تفكيرنا في حال القضاء زمن النبي صلى الله عليه وسلم ، وفي حال غير القضاء أيضاً من أعمال الحكم وأنواع الولاية وجدنا إبهاما في البحث يتزايد ، وخفاء في الأمر يشد . ثم لا تزال حيرة الفكر تتقلنا من لبس إلى لبس وتردنا من بحث إلى بحث إلى أن ينتهي النظر بنا إلى غاية ذلك المجال المشتبه الحائر. وإذا نحن إزاء عويصة أخرى هي كبرى تلك المعضلات وهي منشأ ما لقينا من حيرة واضطراب هي الأصل وما عداها فروع وهي الأم وما عداها تبع.

تلك مشكلة إذا وفق العقل لحلها فقد هانت من بعدها المشاكل وانجلي كل لبس وإبهام. إننا لنقترب بك إلى هذه المشكلة ونحن نقدم رجلا ونؤخر أخرى، أما أولاً فلأن حلها عسير ومزلق الفكر فيها كثيرة. وما لم يكن عون من الله تعالى أي عون فلا أمل في الوصول إلى وجه الصواب فيها . وأما ثانياً فلأن المغامرة في بحث هذا الموضوع قد تكون مثارا لغارة يشب نارها أولئك الذين لا يعرفون الدين إلا صورة جامدة ، ليس للعقل أن يحوم حولها ولا للرأي أن يتناولها . ولكننا نستعين بالله تعالى ونرجو منه جلّ شأنه حسن التوفيق عسى أن نكشف لك ما غمض وفتح عليك ما استغلق ونصل بك إلى الحق أبلج الوجه واضح الغرة إن شاء الله . فاعلم أن المسألة الآن هي أن النبي صلى الله عليه وسلم كان صاحب دولة سياسية ورئيس حكومة كما كان رسول دعوة دينية وزعيم وحدة دينية أم لا ؟

76 - رفاعة بن بدوي بن علي بن محمد بن علي بن رافع ، ويتصل نسبه بمحمد الباقر بن علي زين العابدين، توفي سنة ١٢٩٠هـ . من كتاب اكتفاء القنوع .

## ( الباب الثاني ) الرسالة والحكم

لا حرج في البحث عما إذا كان (صلعم) ملكا أم لا - الرسالة شيء والملك شيء آخر - القول بأنه (صلعم) كان ملكا أيضاً - بعض العلماء يشرح بالتفصيل الدقيق نظام حكومة النبي (صلعم) - بعض ما يشبه أن يكون من مظاهر الدولة زمن النبي (صلعم) - الجهاد - الأعمال المالية - أمراء قيل أن النبي (صلعم) استعملهم على البلاد - هل كان تأسيس النبي لدولة سياسية جزءاً من رسالته ؟ - الرسالة والتنفيذ - ابن خلدون يرى أن الإسلام شرع تبليغي وتنفيذي - اعتراض على ذلك الرأي - القول بأن الحكم النبوي جمع كل دقائق الحكومة - احتمال جهلنا بنظام الحكومة النبوية - مناقشة ذلك الوجه - احتمال أن تكون البساطة الفطرية هي نظام الحكم النبوي - بساطة هذا الدين - مناقشة ذلك الرأي

(١) لا يهولنك البحث في أن الرسول صلى الله عليه وسلم كان ملكاً أم لا ، ولا تحسبن أن ذلك البحث ذو خطر في الدين قد يخشى شره على إيمان الباحث ، فالأمر إن فطنت إليه ، أهون من أن يخرج مؤمناً من حظيرة الإيمان بل وأهون من أن يزحزح المتقي عن حظيرة التقوى . وإنما قد يبدو لك الأمر خطيراً لأنه يتصل بمقام النبوة ويرتبط بمركز الرسول صلى الله عليه وسلم ، ولكنه على ذلك لا يمس في الحقيقة شيئاً من جوهر الدين ، ولا أركان الإسلام . وربما كان ذلك البحث جديداً في الإسلام لم يتناوله المسلمون من قبل على وجه صريح ولم يستقر للعلماء فيه رأي واضح ، وإذا فليس بدعا في الدين ولا شذوذاً عن مذاهب المسلمين أن يذهب باحث إلى أن النبي عليه السلام كان رسولا وملكاً ، وليس بدعا ولا شذوذاً أن يخالف في ذلك مخالف ، فذلك بحث خارج عن دائرة العقائد الدينية التي تعارف العلماء بحثها واستقر لهم فيها مذهب وهو أدخل في باب البحث العلمي منه في باب الدين فأقدم ولا تخف ، إنك من الأمنين .

(٢) أنت تعلم أن الرسالة غير الملك ، وأنه ليس بينهما شيء من التلازم بوجه من الوجوه ، وأن الرسالة مقام والملك مقام آخر ، فكم من ملك ليس نبياً ولا رسولا ، وكم لله جل شأنه من رسل لم يكونوا ملوكاً ، بل إن أكثر من عرفنا من الرسل إنما كانوا رسلاً فحسب . ولقد كان عيسى بن مريم عليه السلام رسول الدعوة المسيحية وزعيم المسيحيين وكان مع هذا يدعو إلى الإذعان لقيصر ويؤمن بسلطانه ، وهو الذي أرسل بين أتباعه تلك الكلمة البالغة<sup>(٧٧)</sup> "أعطوا ما لقيصر لقيصر وما لله لله" .

وكان يوسف بن يعقوب عليه السلام عاملاً من العمال في دولة الريان بن الوليد ، فرعون مصر . ومن بعده كان عاملاً لقايس بن مصعب<sup>(٧٨)</sup> ولا نعرف في تاريخ الرسل من جمع الله له بين الرسالة والملك إلا قليلاً . فهل كان محمد صلى الله عليه وسلم ممن جمع الله له بين الرسالة والملك أم كان رسولا غير ملك ؟

(٣) لا نعرف لأحد من العلماء رأياً صريحاً في ذلك البحث ولا نجد من تعرض للكلام فيه بحسب ما أتيج لنا . ولكننا قد نستطيع بطريق الاستنتاج أن نقول: إن المسلم العامي يجنح غالباً إلى اعتقاد أن النبي صلى الله عليه وسلم كان ملكاً رسولاً ، وأنه أسس بالإسلام دولة سياسية مدنية كان هو ملكها وسيدها . لعل ذلك هو الرأي الذي يتلاءم مع ذوق المسلمين العام ومع ما يتبادر من أحوالهم في الجملة ولعله أيضاً هو رأي جمهور العلماء من المسلمين فإنك تراهم إذا عرض لهم الكلام في شيء يتصل بذلك الموضوع يميلون إلى اعتبار الإسلام وحدة سياسية ودولة أسسها النبي صلى الله عليه وسلم .

77 - انجيل متي من الاصحاح الثاني والعشرين ، آية ٢١ .

78 - راجع تاريخ أبي الفداء ج ١ ص ١٨ .

وكلام ابن خلدون في مقدمته ينحو ذلك المنحى فقد جعل الخلافة التي هي نيابة عن صاحب الشرع في حفظ الدين وسياسة الدنيا ، شاملة للملك والملك مندرجا تحتها إلخ<sup>(٧٩)</sup> .

(٤) وقد نقل المرحوم رفاعة بك رافع عن كتاب تخريج الدلالات السمعية ما يشبه أن يكون صريحا في ذلك الرأي ، بل الواقع إنه صريح ، قال ما ملخصه<sup>(٨٠)</sup> : ( إن من لم ترسخ في المعارف قدمه ، وليس لديه من أدوات الطالب إلا يدها وقلمه ، يحسب كثيرا من الأعمال السلطانية مبتدعا لا متبعا ، وأن العامل على خطة دنيوية ، ليس عاملا في عمالة سنوية ، ويظن أن عمالته دنية . فلهذا جمعت ما علمته من تلك العمالات في كتاب يوضح نشرها ، ويبين الأمر لمن جهل أمرها ، فذكرت في كل عمالة من ولاة عليها الرسول من الصحابة ، ليعلم ذلك من يليها الآن ، فيشكر الله على أن استعمله في عمل شرعي ، كان يتولاه من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلح له ، وأقام المولى في ذلك مقامه).

ثم لخص رفاعة بك الكلام في الوظائف والعمالات البلدية ، خصوصية وعمومية ، أهلية داخلية وجهادية التي هي عبارة عن نظام السلطنة الإسلامية وما يتعلم بها من الحرف والصنائع ، والعمالات الشرعية ، على ما كان في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وجمع في ذلك بين الكلام على خدمة الخاصة به صلى الله عليه وسلم ، وما يضاف إلى الإمامة العظمى من الأعمال الأولية كالوزارة والحجابه وولاية البُدن<sup>(٨١)</sup> والسقاية<sup>(٨٢)</sup> والكتابة وما يضاف إلى العمالات الفقهية من معلم القرآن ومعلم الكتابة ومعلم الفقه ، والمفتي وإمام الصلاة والمؤذن ... ، ثم ذكر التراجم وكتابة الجيش والعطاء والديوان والزمَام ، وبين أن للديوان أصلا في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم ذكر العمالات المتعلقة بالأحكام ، كالإمارة العامة على النواحي ، والقضاء ، وما يتعلق به من إسهاد الشهود وكتابة الشروط والعقود والمواريث والنفقات ، والقسام وناظر البناء للتحديد ، وذكر المحتسب والمنادي ، ومتولي حراسة المدينة ، والجاسوس لأهل المدينة ، والسجان ومقيمي الحدود ، ثم ذهب يعدد الأعمال الحكومية واحدا بعد واحد ، حتى لم يكذب شيئا ، وحتى قال رفاعة بك : إن ذلك شيء لم يف به غالب مؤلفي كتب السير بل جميعهم .

(٥) لا شك في أن الحكومة النبوية كان فيها بعض ما يشبه أن يكون من مظاهر الحكومة السياسية وأثار السلطنة والملك .

(٦) أول ما يخطر بالبال مثلا من أمثلة الشؤون الملكية ، التي ظهرت أيام النبي صلى الله عليه وسلم ، مسألة الجهاد ، فقد غزا صلى الله عليه وسلم المخالفين لدينه من قومه العرب ، وفتح بلادهم ، وغنم أموالهم ، وسبى رجالهم ونساءهم . ولا شك في أنه صلى الله عليه وسلم قد امتد بصره إلى ما وراء جزيرة العرب ، واستعد للانسياب بجيشه في أقطار الأرض ، وبدأ<sup>(٨٣)</sup> فعلا يصارع دولة الرومان في الغرب ، ويدعو إلى الانقياد لدينه كسرى الفرس في الشرق ، ونجاشي الحبشة ومقوقس مصر إلخ .

وظاهر أول وهلة أن الجهاد لا يكون لمجرد الدعوة إلى الدين ، ولا لحمل الناس على الإيمان بالله ورسوله ، وإنما يكون الجهاد لتثبيت السلطان ، وتوسيع الملك .

دعوة الدين دعوة إلى الله تعالى ، وقوام تلك الدعوة لا يكون إلا البيان ، وتحريك القلوب بوسائل التأثير والإقناع فأما القوة والإكراه فلا يناسبان دعوة يكون الغرض منها هداية القلوب ، وتطهير العقائد . وما عرفنا في تاريخ الرسل رجلا حمل الناس على الإيمان بالله بحد السيف ، ولا غزا قوما

79 - راجع المقدمة: فصل في الخطط الدينية الخلافية ص ٢٠٦ وغيره .

80 - نهاية الإيجاز في سيرة ساكن الحجاز ص ٣٥٠ طبع بمطبعة المعارف الملكية تحت نظارة قلم الروضة والمطبوعات سنة ١٢٩١ هـ .

81 - البدن واحدها بدنة ، وهي ناقه أو بقرة تنحر بمكة ا هـ منه .

82 - سقاية الحج .

83 - إشارة إلى غزوة مؤتة وسرية أسامة بن زيد إلى أبنى .

في سبيل الإقناع بدينه ، وذلك هو نفس المبدأ الذي يقرره النبي صلى الله عليه فيما كان يبلغ من كتاب الله .

قال تعالى : ( لا إكراه في الدين ، قد تبين الرشد من الغي )<sup>(٨٤)</sup> . وقال : ( ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة ، وجادلهم بالتتي هي أحسن )<sup>(٨٥)</sup> . وقال : ( فذكر إنما أنت مذكر ، لست عليهم بمسيطر )<sup>(٨٦)</sup> ، ( فإن حاجوك فقل أسلمت وجهي لله ومن أتبعن ، وقل للذين أوتوا الكتاب والأميين أسلمتم ، فإن أسلموا فقد اهتدوا ، وإن تولوا فإنما عليك البلاغ ، والله بصير بالعباد )<sup>(٨٧)</sup> . ( أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين )<sup>(٨٨)</sup> .

تلك مبادئ صريحة في أن رسالة النبي صلى الله عليه وسلم ، كرسالة إخوانه من قبل ، إنما تعتمد على الإقناع والوعظ ، وما كان لها أن تعتمد على القوة والبطش ، وإذا كان صلى الله عليه وسلم قد لجأ إلى القوة والرغبة ، فذلك لا يكون في سبيل الدعوة إلى الدين ، وإبلاغ رسالته إلى العالمين ، وما يكون لنا أن نفهم إلا أنه كان في سبيل الملك ، ولتكوين الحكومة الإسلامية . ولا تقوم حكومة إلا على السيف ، وبحكم القهر والغلبة ، فذلك عندهم هو سر الجهاد النبوي ومعناه .

(٧) قلنا إن الجهاد كان آية من آيات الدولة الإسلامية ، ومثالا من أمثلة الشؤون الملكية ، وإليك مثالا آخر :

كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم عمل كبير متعلق بالشؤون المالية من حيث الإيرادات والمصروفات ومن حيث جمع المال من جهاته العديدة (الزكاة والجزية والغنائم إلخ) ومن حيث توزيع ذلك كله بين مصارفه ، وكان له صلى الله عليه وسلم سعاة وجباة ، يتولون ذلك له ، ولا شك أن تدبير المال عمل ملكي ، بل هو أهم مقومات الحكومات ، على أنه خارج عن وظيفة الرسالة من حيث هي ، وبعيد عن عمل الرسل باعتبارهم رسلا فحسب .

(٨) وقد يكون من أقوى الأمثلة في هذا الباب ما روى الطبري بإسناده ، أن النبي صلى الله عليه وسلم وجه إمارة اليمن وفرقها بين رجاله ، وأفرد كل رجل بحيزه واستعمل عمرو بن حزم على نجران وخالد بن سعيد بن العاص على ما بين نجران ورمع وزبيد وعامر بن شهر على همدان وعلى صنعاء ابن باذام وعلى عك الأشعر بن الطاهر بن أبي هالة ، وعلى مأرب أبا موسى الأشعري وعلى الجند يعلى بن أبي أمية وكان معاذ معلما ينتقل في عمالة كل عامل باليمن وحضرموت<sup>(٨٩)</sup> إلخ .

هنالك كثير غير ما ذكرنا قد وجد في العصر النبوي ، مما يمكن اعتباره أثراً من آثار الدولة ، ومظهراً من مظاهر الحكومة ، ومخايل السلطنة ، فمن نظر إلى ذلك من هذه الجهة ، ساغ له القول بأن النبي صلى الله عليه وسلم كان رسول الله تعالى وكان ملكاً سياسياً أيضاً .

(٩) إذا ترجح عند بعض الناظرين اعتبار تلك الأمثلة ، واطمأن إلى الحكم بأنه صلى الله عليه وسلم كان رسولا وملكاً ، فسوف يعترضه حينئذ بحث آخر جدير بالتفكير . فهل كان تأسيسه صلى الله عليه وسلم للمملكة الإسلامية وتصرفه في ذلك الجانب شيئاً خارجاً عن حدود رسالته صلى الله عليه وسلم ، أم كان جزءاً مما بعثه الله له وأوحى به إليه ؟

فأما أن المملكة النبوية عمل منفصل عن دعوة الإسلام وخارج عن حدود الرسالة فذلك رأي لا نعرف في مذاهب المسلمين ما يشاكله ولا نذكر في كلامهم ما يدل عليه ، وهو على ذلك رأي

84 - سورة البقرة .

85 - سورة النحل .

86 - سورة العاشية .

87 - سورة آل عمران .

88 - سورة يونس .

89 - تاريخ الطبري ، ج ٣ ، ص ٢١٤ .

صالح لأن يذهب إليه ولا نرى القول به يكون كفرا ولا إلحادا ، وربما كان محمولا على هذا المذهب ما يراه بعض الفرق الإسلامية من إنكار الخلافة في الإسلام مرة واحدة .  
ولا يهولنك أن تسمع أن للنبي صلى الله عليه وسلم عملا كهذا خارجا عن وظيفة الرسالة وأن ملكه الذي شيده هو من قبيل ذلك العمل الدنيوي الذي لا علاقة له بالرسالة ، فذلك قول إن أنكرته الأذن ، لأن التشدق به غير مألوف في لغة المسلمين ، فقواعد الإسلام ومعنى الرسالة وروح التشريع وتاريخ النبي صلى الله عليه وسلم ، كل ذلك لا يصادم رأيا كهذا ولا يستقطعه ، بل ربما وجد ما يصلح له دعامة وسندا ولكنه على كل حال رأي نراه بعيداً .

(١٠) وأما أن المملكة النبوية جزء من عمل الرسالة متم لها وداخل فيها ، فذلك هو الرأي الذي تتلقاه نفوس المسلمين - فيما يظهر- بالرضا ، وهو الذي تشير إليه أساليبهم وتؤيده مبادئهم ومذاهبهم ، ومن البين أن ذلك الرأي لا يمكن تعقله إلا إذا ثبت أن من عمل الرسالة أن يقوم الرسول ، بعد تبليغ الدعوة الإلهية بتنفيذها على وجه عملي ، أي أن الرسول يكون مبلغا ومنفذاً معا .

(١١) غير أن الذين بحثوا في معنى الرسالة ، ووقفنا على مباحثهم ، أغفلوا دائما أن يعتبروا التنفيذ جزءا من حقيقة الرسالة ، إلا ابن خلدون ، فقد جاء في كلامه ما يشير إلى أن الإسلام دون غيره من الملل الأخرى قد اختص بأنه جمع بين الدعوة الدينية وتنفيذها بالفعل ، وذلك المعنى ظاهر في عدة مواضع من مقدمته التاريخية ، وقد بيّنه بنوع من البيان في الفصل الذي شرح فيه اسم البابا والبطرك في الملة النصرانية ، واسم الكوهن عند اليهود ، فقال :  
( اعلم أن الملة لا بد لها من قائم عند غيبة النبي ، يحملهم على أحكامها وشرائعها ، ويكون كالخليفة فيهم للنبي فيما جاء به من التكاليف . والنوع الإنساني أيضاً ، بما تقدم من ضرورة السياسة فيهم للاجتماع البشري ، لا بد لهم من شخص يحملهم على مصالحهم ، ويزعهم عن مفسدهم بالقهر وهو المسمى بالملك ، والملة الإسلامية لما كان الجهاد فيها مشروعاً لعموم الدعوة ، وحمل الكافة على دين الإسلام طوعاً أو كرها ، اتحدت فيها الخلافة والملك ، لتوجه الشوكة من القائمين بها إليهما معا ، وأما ما سوى الملة الإسلامية فلم تكن دعوتهم عامة ، ولا الجهاد عندهم مشروعاً إلا في المدافعة فقط ، فصار القائم بأمر الدين فيها لا يعنيه شيء من سياسة الملك ، لأنهم غير مكلفين بالتغلب على الأمم الأخرى ، وإنما هم مطالبون بإقامة دينهم في خاصة أنفسهم ... إلخ )  
فهو كما ترى يقول: إن الإسلام شرعي تبليغي وتطبيقي ، وأن السلطة الدينية اجتمعت فيه والسلطة السياسية دون سائر الأديان .

(١٢) لا نرى لذلك القول دعامة ، ولا نجد له سنداً ، وهو على ذلك ينافي معنى الرسالة ، ولا يتلاءم مع ما تقضي به طبيعة الدعوة الدينية كما عرفت ، وليكن ذلك القول صحيحاً ، فقد بقي مشكل آخر عليهم أن يجدوا له جواباً ، وأن يلتمسوا منه مخرجا ، ذلك هو المشكل الذي بدأنا عنده هذا المبحث فدفعنا إلى بحث آخر .

إذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أسس دولة سياسية ، أو شرع في تأسيسها ، فلماذا خلت دولته إذا من كثير من أركان الدولة ودعائم الحكم ؟ ولماذا لم يعرف نظامه في تعيين القضاة والولاة ؟ ولماذا لم يتحدث إلى رعيته في نظام الملك وفي قواعد الشورى ؟ ولماذا ترك العلماء في حيرة واضطراب من أمر النظام الحكومي في زمنه ؟ ولماذا ولماذا ! نريد أن نعرف منشأ ذلك الذي يبدو للناظر كأنه إبهام أو اضطراب أو نقص ، أو ما شئت فسمه ، في بناء الحكومة أيام النبي صلى الله عليه وسلم ، وكيف كان ذلك ؟ وما سره ؟

لعل أولئك الذين يصرون على اعتقادهم أن محمداً صلى الله عليه وسلم قام بدعوة إلى دين جديد وإلى تأسيس دولة جديدة ، ويصرون على أن الدولة التي أنشأها النبي صلى الله عليه وسلم كانت



توضع أسسها ، وتدار شؤونها ، وتنظم أمورها ، بوحى الله تعالى أحكم الحاكمين ، ثم يضطرهم ذلك إلى اعتقاد أن نظام الدولة زمن النبي صلى الله عليه وسلم ، بلغ غاية الكمال التي تعجز عنها عقول البشر ، وترتد دونها أفكارهم ، لعل أولئك إذا سئلوا عن سر هذا الذي يبدو نقصا في أنظمة الحكم ، وإبهاما في قواعده ، قد يلتمسون للجواب إحدى تلك الخطط التي سنأخذ الآن في بيانها .

(١٣) أما صاحب كتاب تخريج الدلائل السمعية – ويوافقه رفاة بك – فقد وجد له من ذلك المأزق مخلصا سهلا ، فزعم أن الحكومة كانت تشتمل في زمن النبي صلى الله عليه وسلم على كل ما يلزم للدولة من عمال وأعمال ، وأنظمة مضبوطة ، وقواعد محدودة ، وسنن مفصلة تفصيلا ، لا مجال بعده لجديد ، ولا زيادة لمستزيد ، وعسى إلا يكون بك حاجة إلى إعادة هذا القول عليك بعد ما سبق .

(١٤) قد يقول قائل يريد أن يؤيد ذلك المذهب بنوع من التأييد ، على طريقة أخرى: إنه لا شيء يمنعنا من أن نعتقد أن نظام الدولة زمن النبي صلى الله عليه وسلم كان متينا ومحكما ، وكان مشتملا على جميع أوجه الكمال التي تلزم لدولة يدبرها رسول من الله ، يؤيده الوحي ، وتوازره ملائكة الله ، غير أننا لم نصل إلى علم التفاصيل الحقيقية ودقائق ما كانت عليه الحكومة النبوية من نظام بالغ وإحكام سابغ لأن الرواة قد تركوا نقل ذلك إلينا أو أنهم نقلوه ولكن غاب علمه عنا أو لسبب آخر (وما أوتيتم من العلم إلا قليلا) (١٠).

(١٥) تلك خطة لا ينبغي أن يرفضها لأول وهلة عقل العلماء فإنه لا حرج على نفوسنا أن يخالطها الشك في أننا نجهل كثيرا من شؤون التاريخ النبوي ، بل الواقع أننا نجهل منه ومن غيره أكثر مما نعرف .

على أهل العلم أن يؤمنوا دائما بأن كثيرا من الحقائق محجوب عنهم ، وعليهم أن يدأبوا أبدا في كشف مغيبها ، واستنباط الجديد منها ، ففي ذلك حياة العلم ونماؤه ، غير أن احتمال جهلنا ببعض الحقائق لا ينبغي أن يمنعنا من الوثوق بما علمنا منها ، واعتبارها حقائق علمية ، نبني عليه الأحكام ونقيم المذاهب ونبين لها الأسباب ونستخلص منها النتائج حتى يظهر لنا ما يخالفها ويثبت ثبوتا علمياً .

لذلك نقول إنه من المحتمل حقيقة أن يكون نظام الحكومة النبوية قد خفي علينا خبره ، وقد تكشف لنا الأيام أنه كان المثل الأعلى في الحكم ، ولكن ذلك الاحتمال لا يمنعنا أن نعود - ولما ينكشف لنا بالفعل ما يخالف معلومنا - فنسأل من جديد عن منشأ ذلك الذي عرفنا إلى الآن من الإبهام والاضطراب في نظام الحكومة النبوية ، وعن سره ومعناه .

(١٦) هنالك خطة أخرى للجواب عن ذلك السؤال ، ذلك أن كثيرا مما نسميه اليوم أركان الحكومة، وأنظمة الدولة ، وأساس الحكم ، إنما هي اصطلاحات عارضة ، وأوضاع مصنوعة ، وليست هي في الواقع ضرورية لنظام دولة نريد أن تكون دولة البساطة وحكومة الفطرة ، التي تفرض كل تكلف ، وكل ما لا حاجة بالفطرة والبساطة إليه .

وكل ما تمكن ملاحظته على الدولة النبوية يرجع عند التأمل إلى معنى واحد ذلك هو خلوها من تلك المظاهر التي صارت اليوم عند علماء السياسة من أركان الحكومة المدنية ، وهي في حقيقة الأمر غير واجبة ، ولا يكون الإخلال بها حتما نقصا في الحكم ، ولا مظهرا من مظاهر الفوضى والاختلال ، فذلك تأويل ما يلاحظ على الدولة النبوية مما قد يعد اضطرابا .

(١٧) كان محمد صلى الله عليه وسلم يحب البساطة ويكره التكلف ، وعلى البساطة الخالصة التي لا شائبة فيها قامت حياته الخاصة والعامة ، كان يدعو إلى البساطة في القول والعمل ، كما في حديثه مع جرير بن عبد الله البجلي (يا جرير، إذا قلت فأوجز ، وإذا بلغت حاجتك فلا تتكلف)(٩١).

كان يعاشر الناس من غير تكلف ، ويجري معهم على منهج البساطة ، وقد ( روي أنه صلى الله عليه وسلم كان يمازح أصحابه ... وعن ابن عباس رضي الله عنهما : كانت في النبي صلى الله عليه وسلم دعابة)(٩٢) وكان يقول لأصحابه (إني أكره أن أتميز عليكم ، فإن الله يكره من عبده أن يراه متميزا بين أصحابه)(٩٣) وروي أنه صلى الله عليه وسلم (ما خُير بين أمرين إلا اختار أيسرهما ما لم يكن إثما)(٩٤) ، وفي حديثه لأبي موسى الأشعري ومعاذ ، وسبقت روايته (يسرا ولا تعسرا ، وبشرا ولا تتفرا ) .

كان صلى الله عليه وسلم يكره الرياء والتكلف ، ويقول في حجة الوداع ( اللهم اجعله حجا مبرورا ، لا رياء فيه ولا سمعة)(٩٥) وقال الله تعالى مخاطبا له عليه السلام ( قل ما أسألكم عليه من أجر وما أنا من المتكلفين )(٩٦) وكان فيما يبلغ عن شريعة الله تعالى يأمر الناس بالقواعد البسيطة ، وينهاهم عن التكلف ، ويناديهم ( إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم ) و ( إن هذا الدين متين فأوغل فيه برفق ) و(٩٧) ( ما جعل عليكم في الدين من حرج ) .

ولا تجد فيما جاء به من الشرائع حكما يرجع إلا إلى المبادئ الأمية الساذجة . فلم يكلفهم في أوقات الصلاة أن يحسبوا درج الشمس ولا مطالع النجوم ، بل جعل مناط ذلك ما يحس به كل إنسان من حركة الشمس المشاهدة في السماء ، وجعل الصوم والحج ومناسك العبادة متصلة بحركة القمر ، وحركة القمر محسوسة لا تحتاج إلى حساب ولا رصد ، ولم يكلفنا في الصوم أن نحسب لهلال رمضان ، بل جعل ذلك منوطا برؤية الهلال رؤية بسيطة لا تكلف فيها ، وجاء في ذلك الحديث (نحن أمة أمية ... إلخ)(٩٨) وحديث (صوموا لرؤيته ... إلخ)(٩٩) ، ولم يكلفنا حساب اليوم بالساعات والدقائق ، بل ربطه كذلك بالشيء المحسوس الذي لا خفاء فيه (وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر ثم أتموا الصيام إلى الليل)(١٠٠)

كان صلى الله عليه وسلم أميا ورسولا إلى الأميين ، فما كان يخرج في شيء من حياته الخاصة والعامة ولا في شريعته عن أصول الأمية ، ولا عن مقتضيات الساذجة والفضيلة التي فطر الله الناس عليها ، فعمل ذلك الذي رأينا في نظام الحكم أيام النبي صلى الله عليه وسلم هو النظام الذي تقضي به البساطة الفطرية ، ولا ريب في أن كثيرا من نظم الحكم في الوقت الحاضر إنما هي أوضاع وتكلفات وزخارف طال بنا عهدا فألفناها ، حتى تخيلناها من أركان الحكم وأصول النظام ، وهي إذا تأملت ليست من ذلك في شيء .

إن هذا الذي يبدو لنا إبهاما أو اضطرابا أو نقصا في نظام الحكومة النبوية لم يكن إلا البساطة بعينها ، والفضيلة التي لا عيب فيها .

(١٨) لو كنا نريد أن نختار لنا طريقا من بين تلك الطرق التي قصصنا عليك ، لكان ذلك الرأي أدنى إلى اختيارنا ، فإنه بالدين أشبه. لكننا لا نستطيع أن نتخذة لنا رأيا ، لأنك إن تأملت وجدته غير وجيه ولا صحيح .

91 - الكامل للمبرد ، ج ١ ، ص ٤ ، المطبعة العلمية .

92 - السيرة الحلبية ، ج ٣ ، ص ٣٦٢ .

93 - السيرة النبوية على هامش الشيرة الحلبية ، ج ٣ ، ص ٣٦٠ .

94 - منه ص ٢٧٢ .

95 - السيرة الحلبية ، ج ٣ ، ص ٢٨٤ .

96 - سورة ص .

97 - سورة الحج .

98 - فتح الباري ، ج ٤ ، ص ٨٩ ، المطبعة الخيرية ، برواية إنا بدل نحن .

99 - شرح العسقلاني للبخاري ، ج ٤ ، ص ٨٨ ، المطبعة الخيرية .

100 - سورة البقرة .

حق أن كثيرا من أنظمة الحكومات الحديثة أوضاع وتكلفت ، وأن فيها ما لا يدعو إليه طبع سليم ، ولا ترصاه فطرة صحيحة ، ولكن من الأكيد الذي لا يقبل شكا أيضاً أن في كثير مما استحدثت في أنظمة الحكم ما ليس متكلفا ولا مصنوعا ، ولا هو مما ينافي الذوق الفطري البسيط ، وهو مع ذلك ضروري ونافع ، و لا نبغي لحكومة ذات مدنية و عمران أن تهمل الأخذ به .

وهل من سلامة الفطرة وبساطة الطبع مثلا أن لا يكون لدولة من الدول ميزانية تقيد إيراداتها ومصروفاتها ، أو أن لا يكون لها دواوين تضبط مختلف شؤونها الداخلية والخارجية ، إلى غير ذلك - وإنه لكثير - مما لم يوجد منه شيء في أيام النبوة ، ولا أشار إليه النبي صلى الله عليه وسلم . إنه ليكون تعسفا غير مقبول أن يعلل ذلك الذي يبدو من نقص المظاهر الحكومية زمن النبي صلى الله عليه وسلم بأن منشأ سلامة الفطرة ومجانبة التكلف .

فنلتمس وجها آخر لحل ذلك الإشكال .

## ( الباب الثالث ) رسالة لا حكم ، ودين لا دولة

كان صلعم رسولا غير ملك - زعامة الرسالة وزعامة الملك - كمال  
الرسول - كماله صلى الله عليه وسلم الخاص به - تحديد المراد بكلمات  
ملك وحكومة إلخ - القرآن ينفي أن ( صلعم ) كان حاكما - السنة كذلك -  
طبيعة الإسلام تأبى ذلك أيضا - تأويل بعض ما يشبه أن يكون مظهرا من  
مظاهر الدولة - خاتمة البحث

(١) رأيت إذن أن هناك عقبات لا يسهل أن يتخطاها أولئك الذين يريدون أن يذهب بهم الرأي إلى  
اعتقاد أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يجمع إلى صفة الرسالة أنه كان ملكا سياسيا ، و مؤسسا  
لدولة سياسية .  
رأيت أنهم كلما حاولوا أن يقوموا من عشرة لقيتهم عثرات ، و كلما أرادوا الخلاص من ذلك  
المشكل عاد ذلك المشكل عليهم جذعا .

لم يبق أمامك بعد الذي سبق إلا مذهب واحد ، وعسى أن تجده منهجا واضحا ، لا تخشى فيه  
عثرات ، و لا تلقى عقبات ، و لا تضل بك شعابه ، و لا يغمرك تراهه ، مأمون الغوائل ، خاليا  
من المشاكل . ذلك هو القول بأن محمدا صلى الله عليه وسلم ما كان إلا رسولا لدعوة دينية  
خالصة للدين ، لا تشوبها نزعة ملك ولا دعوة لدولة ، وانه لم يكن للنبي صلى الله عليه وسلم  
ملك ولا حكومة ، وانه صلى الله عليه وسلم لم يقيم بتأسيس مملكة ، بالمعنى الذي يفهم سياسة من  
هذه الكلمة و مرادفاتها . ما كان إلا رسولا كإخوانه الخالين من الرسل ، و ما كان ملكا و لا  
مؤسس دولة و لا داعيا إلى ملك .  
قول غير معروف و ربما استكرهه سمع المسلم ، بيد أن له حظا كبيرا من النظر وقوة الدليل .

(٢) و قبل أن نأخذ بك في بيان ذلك ، يجب أن نحذرك من خطأ قد يتعرض له الناظر إذا هو لم  
يحسن النظر ، و لم يكن من أمره على حذر ، ذلك أن الرسالة لذاتها تستلزم للرسول نوعا من  
الزعامة في قومه ، و السلطان عليهم ، و لكن ذلك ليس في شيء من زعامة الملوك وسلطانهم  
على رعيتهم فلا تخلط بين زعامة الرسالو وزعامة الملك . و لاحظ أن بينهما خلافا يوشك أن  
يكون تباينا .  
وقد رأيت أن زعامة موسى و عيسى في أتباعهما لم تكن زعامة ملوكية ، و لا كانت زعامة أكثر  
المرسلين .

(٣) إن طبيعة الدعوة الدينية الصادقة تستلزم لصاحبها نوعا من الكمال الحسي أولا ، فلا يكون  
في تركيب جسمه ولا في حواسه و مشاعره نقص ، و لا شيء يدعو إلى النفور . ولا بد له - لأنه  
زعيم - من هيبة تملأ النفوس من خشيته ، و جاذبية تعطف الرجال والنساء إلى محبته . ثم لا بد  
له أيضا من الكمال الروحي ، لذلك ، و لما يفيض عليه ، ضرورة اتصاله بالملا الأعلى .  
والرسالة تستلزم لصاحبها شيئا كثيرا من التميز الاجتماعي بين قومه كما ورد: (أنه لا يبعث الله  
نبيا إلا في عز من قومه ، و منعة من عشيرته) (١٠١)  
والرسالة تستلزم لصاحبها نوعا من القوة التي تعده لأن يكون نافذ القول ، مجاب الدعوة ، فإن الله  
جل شأنه لا يتخذ الرسالة عبثا ، و لا يبعث بالحق رسولا إلا وقد أراد لدعوته أن تتم ، و أن ترسخ  
أصولها في لوح العالم المحفوظ ، و أن تمتزج بحقائق هذا العالم امتزاجا " وما أرسلنا من رسول

101 - رواه الشيخان بلفظ : كذلك الرسل تبعث في أحساب قومها .. من حديث طويل ، راجع تيسير الوصول إلى الجامع الأصول  
ج٣ص٢٢٠

إلا ليطاع بإذن الله" (١٠٢) وحاش لله ، لا يرسل الله دعوة الحق لتضيع ، ولا يبعث رسولا من عنده ليرتد مخزيا، ((١٠٣) ولقد استهزئ برسل من قبلك فحاق بالذين سخروا منهم ما كان به يستهزون ، قل سيروا في الأرض ثم انظروا كيف كان عاقبة المكذبين) ، ((١٠٤) ويريد الله أن يحق الحق بكلماته ويقطع دابر الكافرين ليحق الحق ويبطل الباطل ولو كره المجرمون)، ((١٠٥) ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين أنهم لهم المنصورون وأن جندنا لهم الغالبون)، ((١٠٦) إنا لننصر رسلنا والذين آمنوا في الحياة الدنيا ، ويوم يقوم الأشهاد ، يوم لا ينفع الظالمين معذرتهم ولهم اللعنة ولهم سوء الدار)

إن مقام الرسالة يقتضي لصاحبه سلطانا أوسع مما يكون بين الحاكم و المحكومين ، بل وأوسع مما يكون بين الأب وأبنائه.

قد يتناول الرسول من سياسة الأمة مثل ما يتناول الملوك ، ولكن للرسول وحده وظيفة لا شريك له فيها . من وظيفته أيضاً أن يتصل بالأرواح التي في الأجساد ، وينزع الحجب ليطلع على القلوب التي في الصدور ، له بل عليه أن يشق عن قلوب أتباعه ، ليصل إلى مجامع الحب والضغينة ، ومنابت الحسنة والسيئة ، و مجاري الخواطر ، و مكامن الوسواس ، و منابع النيات ، و مستودع الأخلاق . له عمل ظاهري في سياسة العامة ، و له أيضاً عمل خفي في تدبير الصلة التي تجمع بين الشريك و الشريك ، و الحليف و الحليف ، و المولى و عبده ، و الوالد و ولده ، و في تدبير تلك الروابط التي لا يطلع عليها إلا الحليل و حليلته ، له رعاية الظاهر و الباطن ، و تدبير أمور الجسم و الروح و علاقتنا الأرضية و السماوية . له سياسة الدنيا و الآخرة . الرسالة تقتضي لصاحبها ، وهي كما ترى ، و فوق ما ترى، حق الاتصال بكل نفس اتصال رعاية و تدبير ، و حق التصريف لكل قلب تصريفاً غير محدود.

(٤) ذلك ، ولاحظ أيضاً أن النبي صلى الله عليه و سلم قد اختصت رسالته بكثير مما لم يكن لغيره من المرسلين . فقد جاء صلى الله عليه و سلم بدعوة اختاره الله تعالى لأن يدعو إليها الناس كلهم أجمعين ، و قدر له أن يبلغها كاملة ، و أن يقوم عليها حتى يكمل الدين ، و تتم النعمة ، و حتى لا تكون فتنة ، و يكون الدين كله لله . تلك الرسالة توجب لصاحبها من الكمال أقصى ما تسمو إليه الطبيعة البشرية ، و من القوة النفسية منتهى ما قدر الله لرسله المصطفين الأخيار ، و من تأييد الله ما يتناسب مع تلك الدعوة الكبيرة العامة.

فذلك قوله تعالى (و كان فضل الله عليك عظيماً (١٠٧)) و قوله تعالى "فانك بأعيننا" (١٠٨) و في الحديث "و الله لا يخزيك الله أبداً" (١٠٩) أنا أكرم ولد آدم على ربي ولا فخر" (١١٠) من أجل ذلك كان سلطان النبي صلى الله عليه و سلم بمقتضى رسالته سلطاناً عاماً ، و أمره في المسلمين مطاعاً ، و حكمه شاملاً ، فلا شيء مما تمتد إليه يد الحكم إلا و قد شمله سلطان النبي صلى الله عليه و سلم ، و لا نوع مما يتصور من الرياسة و السلطان إلا وهو داخل تحت ولاية النبي صلى الله عليه و سلم على المؤمنين.

وإذا كان العقل يجوز أن تتفاوت درجات السلطان الذي يكون للرسول على أمته ، فقد رأيت أن محمداً صلى الله عليه و سلم أحق الرسل عليهم السلام بأن يكون له على أمته أقصى ما يمكن من

102 - سورة النساء

103 - سورة الأنعام

104 - سورة الأنفال

105 - سور الصافات

106 - سورة غافر

107 - سور النساء

108 - سورة الطور

109 - من حديث عائشة رضی الله عنها في بدء الوحي . أخرجه الشيخان

110 - من حديث أنس رواه الترمذي

السلطان ونفوذ القول . قوة النبوة ، وسلطان الرسالة ، ونفوذ الدعوة الصادقة قدر الله تعالى أن تعلق على دعوة الباطل ، وأن تمكث في الأرض .  
 ذلك سلطان ترسله السماء من عند الله تعالى على من تنزل عليه ملائكة السماء بوحى الله تعالى .  
 تلك قوة قدسية يختص بها عباد الله المرسلون ، ليست في شيء من معنى الملوكية ، ولا تشابها  
 قوة الملوك ، ولا يدانيها سلطان السلاطين .  
 تلك زعامة الدعوة الصادقة إلى الله وإبلاغ رسالته ، لا زعامة الملك . إنها رسالة ودين ، وحكم  
 النبوة لا حكم السلاطين .  
 ونعود ثانيا فنحذرك من أن تخلط بين الحكيم ، و أن يلتبس عليك أمر الولايتين ، ولاية الرسول  
 من حيث هو الرسول ، وولاية الملوك والأمراء .  
 ولاية الرسول على قومه وولاية روحية ، منشؤها إيمان القلب ، وخضوعه خضوعا صادقا تاما  
 يتبعه خضوع الجسم وولاية الحاكم ولاية مادية تعتمد إخضاع الجسم من غير أن يكون لها بالقلوب  
 اتصال . تلك ولاية هداية إلى الله وإرشاد إليه ، وهذه ولاية تدبير لمصالح الحياة و عمارة الأرض .  
 تلك الدين ، وهذه الدنيا ، تلك لله وهذه للناس ، تلك زعامة دينية وهذه زعامة سياسية ، و يا بعد ما  
 بين السياسة والدين .

(٥) نريد بعد ذلك أن نلفتك إلى شيء آخر ، فإن ثمت كلمات تستعمل أحيانا استعمال المترادفات ،  
 وتستعمل أحيانا استعمال المتغايرات ، وينشأ عن ذلك في بعض الأحوال مشاحة واختلاف في  
 النظر واضطراب في الحكم ، فمن ذلك كلمات ، ملك ، وسلطان ، وحاكم ، وأمير ، و خليفة ، و  
 دولة ، و مملكة ، و حكومة ، و خلافة ... الخ  
 و نحن هنا إذا سألنا هل كان النبي صلى الله عليه وسلم ملكا أم لا ، فإننا نريد أن نسأل ، هل كان  
 له صلى الله عليه وسلم صفة غير صفة الرسالة ، بها يصح أن يقال أنه أسس فعلا أو شرع في  
 تأسيس وحدة سياسية أم لا ؟ فالملك في استعمالنا هنا ولا حرج إن سميت خليفة أو سلطانا أو أميرا  
 أو ما شئت فسمه ، معناه الحاكم على أمة ذات وحدة سياسية ومدنية ، و نريد بالحكومة والدولة  
 والسلطنة والمملكة ما يريد علماء السياسة بكلمات kingdom أو state أو government أو ما أشبه ذلك .

نحن لا نشك في أن الإسلام وحدة دينية ، والمسلمين من حيث هم ، جماعة واحدة ، والنبي صلى الله  
 عليه وسلم دعا إلى تلك الوحدة ، وأتمها بالفعل قبل وفاته ، وأنه صلى الله عليه وسلم كان على  
 رأس هذه الوحدة الدينية ، إمامها الأوحى ، ومدبرها الفذ ، وسيدها الذي لا يرجع له أمر ، ولا  
 يخالف له قول . وفي سبيل هذه الوحدة الإسلامية ناضل عليه السلام بلسانه وسنانه ، وجاءه نصر  
 الله والفتح ، وأيدته ملائكة الله وقوته ، حتى بلغ رسالته ، وأدى أمانته ، و كان له صلى الله عليه  
 وسلم من السلطان على أمته ما لم يكن لملك قبله ولا بعده ( ١١١ ) النبي أولى بالمؤمنين من  
 أنفسهم) ، ( ١١٢ ) وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمرا أن يكون لهم الخيرة من  
 أمرهم ، ومن يعص الله ورسوله فقد ضل ضلالا مبينا )  
 من كان يريد أن يسمي تلك الوحدة الدينية دولة ، و يدعو سلطان النبي صلى الله عليه وسلم ذلك  
 السلطان النبوي المطلق ملكا أو خلافة والنبي عليه السلام ملكا أو خليفة أو سلطانا إلخ فهو في حل  
 من أن يفعل ، فإن هي إلا أسماء ، لا ينبغي الوقوف عندها ، وإنما المهم كما قلنا هو المعنى وقد  
 حددناه لك تحديدا .

المهم هو أن نعرف هل كانت زعامة النبي صلى الله عليه وسلم في قومه زعامة رسالة أم زعامة  
 ملك؟ وهل كانت مظاهر الولاية التي نراها أحيانا في سيرة النبي عليه السلام مظاهر دولة  
 سياسية، أم مظاهر رياسة دينية؟ و هل كانت تلك الوحدة التي قام على رأسها النبي عليه السلام

111 - سورة الأحزاب

112 - سورة الأحزاب



وحدة حكومة و دولة أم وحدة دينية صرفة لا سياسية؟ وأخيرا هل كان صلى الله عليه و سلم رسولا فقط أم ملكا و رسولا ؟

(٦) ظواهر القرآن المجيد تؤيد القول بأن النبي صلى الله عليه و سلم لم يكن له شأن في الملك السياسي ، وآياته متضافرة على أن عمله السماوي لم يتجاوز حدود البلاغ المجرد من كل معاني السلطان.

(من يطع الرسول فقد أطاع الله ، ومن تولى فما أرسلناك عليهم حفيفا ) (١١٣)، (وكذب به قومك وهو الحق ، قل لست عليكم بوكيل ، لكل نبأ مستقر وسوف تعلمون) ( ١١٤ )، (اتبع ما أوحى إليك من ربك ، لا إله إلا هو وأعرض عن المشركين ، ولو شاء الله ما أشركوا ، وما جعلناك عليهم حفيفا و ما أنت عليهم بوكيل) (١١٥) ، (ولو شاء ربك لآمن من في الأرض كلهم جميعا أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين) (١١٦) ، (قل يا أيها الناس قد جاءكم الحق من ربكم ، فمن اهتدى فإنما يهتدي لنفسه ، ومن ضل فإنما يضل عليها ، وما أنا عليكم بوكيل) (١١٧) ، (و ما أرسلناك عليهم و كيلا) (١١٨) ، (أفأنت من اتخذ إلهه هواه ، أفأنت تكون عليه وكيلا) (١١٩) ، (إنا أنزلنا عليك الكتاب للناس بالحق فمن اهتدى فلنفسه و من ضل فإنما يضل عليها و ما أنت عليهم بوكيل) (١٢٠) ، (فإن أعرضوا فما أرسلناك عليهم حفيفا إن عليك إلا البلاغ) (١٢١) ، (نحن أعلم بما يقولون و ما أنت عليهم بجبار فذكر بالقرآن من يخاف و عيد) (١٢٢) ، (فذكر إنما أنت مذكر لست عليهم بمسيطر إلا من تولى و كفر فيعذبه الله العذاب الأكبر) (١٢٣).

القرآن كما ترى يمنع صريحا أن يكون النبي صلى الله عليه و سلم حفيفا على الناس ، ولا وكيلا ، ولا جبارا (١٢٤) ولا مسيطرا ، و أن يكون له حق إكراه الناس حتى يكونوا مؤمنين ، ومن لم يكن حفيفا ولا مسيطرا فليس بملك ، لأن من لوازم الملك السيطرة العامة والجبروت ، سلطانا غير محدود .

و من لم يكن وكيلا على الأمة فليس بملك أيضا و قال تعالى (ما كان محمد أبا أحد من رجالكم و لكن رسول الله وخاتم النبيين وكان الله بكل شيء عليما) (١٢٥) القرآن صريح في أن محمدا صلى الله عليه و سلم لم يكن له من الحق على أمته غير حق الرسالة ولو كان الرسول صلى الله عليه وسلم ملكا لكان له على أمته حق الملك أيضا و أن للملك حقا غير حق الرسالة و فضلا غير فضلها ، و أثرا غير أثرها (قل لا أملك نفسي نفعا و لا ضرا إلا ما شاء الله . و لو كنت أعلم الغيب لاستكثرت من الخير وما مسني السوء إن أنا إلا نذير وبشير لقوم يؤمنون) (١٢٦) ، (فلعلك تارك بعض ما يوحى إليك و ضائق به صدرك إن يقولوا لولا أنزل عليه كنز أو جاء معه ملك . إنما أنت نذير و الله على كل شيء وكيلا) (١٢٧) ، (إنما أنت منذر ولكل قوم هاد) (١٢٨) ، (قل إنما

113 - سورة النساء

114 - سورة الأنعام

115 - سورة الأنعام

116 - سورة يونس

117 - سورة يونس

118 - سورة الإسراء

119 - سورة الفرقان

120 - سورة الزمر

121 - سورة الشورى

122 - سورة ق

123 - سورة الغاشية

124 - يخيل إلى أنني قرأت في كتاب لم أستطيع الآن أن أتذكره أن الجبار اسم الملك عند بعض العرب و عليه قوله تعالى "وما أنت عليهم بجبار" و لكن الذي وجدته فيما بين يدي من كتب اللغة أن الملك يسمى جبرا و قالوا طلع الجبار و هو الجوزاء لأنها على سورة ملك متوج على كرسي و قالوا هو كذا ذراعا بذراع الجبار أي بذراع الملك و الله أعلم

125 - سورة الأحزاب

126 - سورة الأعراف

127 - سورة هود

أنا بشر مثلكم يوحى إليّ أنما إليكم به أحد فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملاً صالحاً ولا يشرك بعبادة ربه أحداً)(١٢٩)، (قل يا أيها الناس إنما أنا لكم نذير مبين) (١٣٠)، (أن يوحى إليّ إلا أنما أنا نذير مبين)(١٣١)، (قل إنما أنا بشر مثلكم يوحى إليّ أنما إليكم به أحد)(١٣٢).

القرآن كما رأيت صريح في أن محمداً صلى الله عليه وسلم ، لم يكن إلا رسولا قد خلت من قبله الرسل ، ثم هو بعد ذلك صريح في أنه عليه الصلاة والسلام لم يكن من عمله شيء غير إبلاغ رسالة الله تعالى إلى الناس وأنه لم يكلف شيئاً غير ذلك البلاغ وليس عليه أن يأخذ الناس بما جاءهم به ولا أن يحملهم عليه ، (فإن توليتم فاعلموا إنما على رسولنا البلاغ المبين)(١٣٣)، (ما على الرسول إلا البلاغ ، والله يعلم ما تبدون وما تكتمون)(١٣٤)، (أو لم يتفكروا ما بصاحبهم من جنة ، إن هو إلا نذير مبين)(١٣٥)، (أكان للناس عجباً أن أوحينا إلى رجل منهم أن أنذر الناس وبشّر الذين آمنوا أن لهم قدم صدق عند ربهم)(١٣٦)، (وإن ما نرينك بعض الذي نعدهم أو نتوفينك فإنا عليك البلاغ وعلينا الحساب)(١٣٧)، (فهل على الرسل إلا البلاغ المبين)(١٣٨)، (وما أنزلنا عليك الكتاب إلا لتبين لهم الذي اختلفوا فيه وهدى ورحمة لقوم يؤمنون)(١٣٩)، (فإن تولوا فإنا عليك البلاغ المبين)(١٤٠)، (وما أرسلناك إلا مبشراً ونذيراً)(١٤١)، (فإنما يسرناه بلسانك لتبشّر به المتقين وتذّر به قوماً لداً)(١٤٢)، (طه . ما أنزلنا عليك القرآن لتشقى ، إلا تذكرة لمن يخشى)(١٤٣)، (وما على الرسول إلا البلاغ المبين)(١٤٤)، (وما أرسلناك إلا مبشراً ونذيراً)(١٤٥)، (إنما أمرت أن أعبد رب هذه البلدة الذي حرّمها وله كل شيء وأمرت أن أكون من المسلمين ، وأن أتلو القرآن فمن اهتدى فإنما يهتدي لنفسه ، ومن ضلّ فقل إنما أنا من المنذرين)(١٤٦)، (وإن يكذبوا فقد كذب أمم من قبلكم وما على الرسول إلا البلاغ المبين)(١٤٧)، (يا أيها النبي إنا أرسلناك شاهداً ومبشراً ونذيراً وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً)(١٤٨)، (وما أرسلناك إلا كافة للناس بشيراً ونذيراً ولكن أكثر الناس لا يعلمون)(١٤٩)، (وما بصاحبكم من جنة إن هو إلا نذير لكم بين يدي عذاب شديد)(١٥٠)، (إن أنت إلا نذير إنا أرسلناك بالحق بشيراً ونذيراً وإن من أمة إلا خلا فيها نذير)(١٥١)، (وما علينا إلا البلاغ المبين)(١٥٢)، (قل إنما أنا منذر وما من إله إلا الله الواحد القهار)(١٥٣)، (قل ما كنتُ بدعا من الرسل وما أدري ما يفعل بي

- 128 - سورة الرعد
- 129 - سورة الكهف
- 130 - سورة الحج
- 131 - سورة ص
- 132 - سورة حم السجدة - أو فصلت
- 133 - سورة المائدة
- 134 - سورة المائدة
- 135 - سورة الأعراف
- 136 - سورة يونس
- 137 - سورة الرعد
- 138 - سورة النحل
- 139 - سورة النحل
- 140 - سورة النحل
- 141 - سورة الإسراء
- 142 - سورة مريم
- 143 - سورة طه
- 144 - سورة النور
- 145 - سورة الفرقان
- 146 - سورة النمل
- 147 - سورة العنكبوت
- 148 - سورة الأحزاب
- 149 - سورة سبأ
- 150 - سورة سبأ
- 151 - سورة فاطر
- 152 - سورة يس
- 153 - سورة ص

ولا بكم إن أتبع إلا ما يوحى إليّ وما أنا إلا نذير مبين(١٥٤)، (إنا أرسلناك شاهداً ومبشراً ونذيراً)(١٥٥)، (وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول فإن توليتهم فإنما على رسولنا البلاغ المبين)(١٥٦)، (قل إنما العلم عند الله وإنما أنا نذير مبين)(١٥٧)، (قل إنما أَدْعُو رَبِّي وَلَا أُشْرِكُ بِهِ أَحَدًا . قل إنني لا أملك لكم ضراً ولا رشداً قل إنني لن يجيرني من الله أحد ولن أجد من دونه ملتحداً إلا بلاغا من الله ورسالاته)(١٥٨) .

(٧) إذا نحن تجاوزنا كتاب الله تعالى إلى سنة النبي عليه الصلاة والسلام وجدنا الأمر فيها أصرح والحجة أقطع .

روى صاحب السيرة<sup>١٥٩</sup> النبوية أن رجلاً جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم لحاجة يذكرها فقام بين يديه فأخذته رعدة شديدة ومهابة ، فقال له صلى الله عليه وسلم : هون عليك فإني لست بملك ولا جبار ، وإنما أنا ابن امرأة من قريش تأكل القديد بمكة ... ، وقد جاء في الحديث أنه لما خيّر على لسان إسرائيل بين أن يكون نبيا ملكا أو نبيا عبدا ، نظر عليه الصلاة والسلام إلى جبريل عليه السلام كالمستشير له ، فنظر جبريل إلى الأرض يشير إلى التواضع وفي رواية فأشار إليه جبريل أن تواضع ، فقلت نبيا عبدا .

فذلك صريح أيضاً في أنه صلى الله عليه وسلم لم يكن ملكا ، ولم يطلب الملك ، ولا توجهت نفسه عليه السلام إليه .

التمس بين دفتي المصحف الكريم أثرا ظاهرا أو خفيا لما يريدون أن يعتقدوا من صفة سياسية للدين الإسلامي ، ثم التمس ذلك الأثر مبلغ جهدك بين أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم . تلك منابع الدين الصافية متناول يديك وعلى كذب منك ، فالتمس دليلا أو شبه دليل ، فإنك لم تجد عليها برهاناً إلا ظناً ، وإن الظن لا يغني من الحق شيئا .

(٨) الإسلام دعوة دينية إلى الله تعالى ومذهب من مذاهب الإصلاح لهذا النوع البشري وهدايتة إلى ما يدينه من الله جلّ شأنه ، ويفتح له سبيل السعادة الأبدية التي أعدها الله لعباده الصالحين . هو وحدة دينية أراد الله جلّ شأنه أن يربط بها البشر أجمعين ، وأن يحيط بها أقطار الأرض كلها . تلك دعوة قدسية ظاهرة لهذا العالم ، أحمره وأسوده ، أن يعتصموا بحبل الله الواحد ، وأن يكونوا أمة واحدة ، يعبدون إلهاً واحداً ، ويكونون في عبادته إخوانا . تلك دعوة إلى المثل الأعلى لسلم هذا العالم ، وأخذة إلى ما يليق به من الكمال ، وإلى ما أعد له من السعادة ، تلك رحمة السماء بالأرض ، وفضل الله على العالمين .

دعوة العالم كله إلى التآخي في الدين دعوة معقولة ، وفي طبيعة البشر استعداد لتحقيقها . بلى ، ولقد وعد الله جلّ شأنه لهذه الدعوة أن تتم ، (فلا تحسبنّ الله مخلف وعده)(<sup>١٦٠</sup>) ، (وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الأرض كما استخلف الذين من قبلهم وليمكنن لهم دينهم الذي ارتضى لهم وليبدلنهم من بعد خوفهم أمنا يعبدونني لا يشركون بي شيئاً ومن كفر بعد ذلك فأولئك هم الفاسقون)(<sup>١٦١</sup>) ، (هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله وكفى بالله شهيدا)(<sup>١٦٢</sup>) ، (ومن أظلم ممن افترى على الله الكذب وهو يدعى إلى الإسلام والله لا

154 - سورة الأحقاف

155 - سورة الفتح

156 - سورة المائدة

157 - سورة الملك

158 - سورة الجن

159 - السيرة النبوية لأحمد بن زيني دحلان المتوفي سنة ١٣٠٤هـ من كتاب اكتفاء القوت .

160 - سورة إبراهيم

161 - سورة النور

162 - سورة الفتح

يهدي القوم الظالمين . يريدون ليطفنوا نور الله بأفواههم والله متم نوره ولو كره الكافرون ، هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون(١٦٣) .

معقول أن يؤخذ العالم كله بدين واحد ، وأن تنتظم البشرية كلها وحدة دينية ، فأما أخذ العالم كله بحكومة واحدة وجمعه تحت وحدة سياسية مشتركة فذلك مما يوشك أن يكون خارجاً عن الطبيعة البشرية ولا تتعلق به إرادة الله . على أن ذلك هو غرض من الأغراض الدنيوية التي خلى الله سبحانه وتعالى بينها وبين عقولنا . وترك الناس أحراراً في تدبيرها على ما تهديهم إليه عقولهم وعلومهم ومصالحهم وأهواؤهم ونزعاتهم. حكمة الله في ذلك بالغة ليبقى الناس مختلفين. (ولو شاء ربك لجعل الناس أمة واحدة ولا يزالون مختلفين إلا من رحم ربك ولذلك خلقهم)(١٦٤).

وليبقى بين الناس ذلك التدافع الذي أراده الله ليتم العمران . (ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الأرض ولكن الله ذو فضل على العالمين)(١٦٥) وحتى يبلغ الكتاب أجله ويتم أمر الله . ذلك من الأغراض الدنيوية التي أنكر النبي صلى الله عليه وسلم أن يكون له فيها حكم أو تدبير ، فقال عليه السلام أنتم أعلم بشؤون دينكم . ذلك من أغراض الدنيا ، والدنيا من أولها لآخرها وجميع ما فيها من أغراض وغايات أهون عند الله تعالى من أن يقيم على تدبيرها غير ما ركب فيها من عقول وحبانا من عواطف وشهوات وعلمنا من أسماء ومسمايات ، وهي أهون عند الله من أن يبعث لها رسولا وأهون عند رسل الله تعالى من أن يشغلوا بها وينصبوا لتدبيرها .

(٩) لا يريبتك هذا الذي ترى أحيانا في سيرة النبي صلى الله عليه وسلم فيبدو لك كأنه عمل حكومي ومظهر للملك والدولة ، فإنك إذا تأملت لم تجده كذلك ، بل هو لم يكن إلا وسيلة من الوسائل التي كان عليه صلى الله عليه وسلم أن يلجأ إليها تنبيهاً للدين وتأييداً للدعوة ، وليس عجا أن يكون الجهاد وسيلة من تلك الوسائل ، وهو وسيلة عنيفة وقاسية ولكن ما يدريك ، فلعل الشر ضروري للخير في بعض الأحيان ، وربما وجب التخريب ليتم العمران . (قالوا كان لا يخلو من غلب (بالتحريك) قلنا تلك سنة الله في الخلق لا تزال المصارعة بين الحق والباطل والرشد والغي قائمة في هذا العالم إلى أن يقضي الله بقضائه فيه ، إذا ساق الله ربيعا إلى أرض جدبة ليحيي ميتها وينقع من غلتها وينمي الخصب فيها أفينقص من قدره أن أتى في طريقه على عقبة فعلاها أو بيت رفيع العماد فهوى به)(١٦٦). ويقول أحمد شوقي:

قالوا غزوت! ورسول الله ما بعثت	لقتل نفس ولا جاءت لسفك دم
جهل و تضليل أحلام وفسفة	فتحت بالسيف بعد الفتح بالقلم
لما أتى لك عفواً كل ذي حسب	تكفل السيف بالجهال والعمم
والشر إن تلقه بالخير ضقت به	ذرعاً وإن تلقه بالشر ينحسم
علمتهم كل شيءٍ يجهلون به	حتى القتال وما فيه من الذمم

(١٠) ترى من هذا أنه ليس القرآن هو وحده الذي يمنعنا من اعتقاد أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يدعو مع رسالته الدينية إلى دولة سياسية . وليست السنة هي وحدها التي تمنعنا من ذلك ، ولكن مع الكتاب والسنة حكم العقل وما يقضي به معنى الرسالة وطبيعتها .

163 - سورة الصف

164 - سورة هود

165 - سورة البقرة

166 - رسالة التوحيد للشيخ محمد عبده ، ص ١٢٢-١٢٣ .

إنما كانت ولاية محمد صلى الله عليه وسلم على المؤمنين ولاية الرسالة غير مشوبة بشيء من الحكم .  
هيئات هيئات ، لم يكن تمت حكومة ، ولا دولة ، ولا شيء من نزعات السياسة ، ولا أغراض الملوك والأمراء .

لعلك الآن قد اهتديت إلى ما كنت تسأل عنه قبلاً ، من خلو العصر النبوي من مظاهر الحكم وأغراض الدولة ، وعرفت كيف لم يكن هناك ترتيب حكومي ، ولم يكن تمت ولاية ولا قضاة ولا ديوان .. إلخ. ولعل ظلام تلك الحيرة التي صادفتك قد استحال نوراً . وصارت النار عليك برداً وسلاماً.

## الكتاب الثالث الخلافة والحكومة في التاريخ

### ( الباب الأول ) الوحدة الدينية والعرب

ليس الإسلام ديناً خاصاً بالعرب - العربية والدين - اتحاد العرب الديني مع اختلافهم السياسي - أنظمة الإسلام دينية لا سياسية - ضعف التباين السياسي عند العرب - أيام النبي - انتهاء الزعامة بموت الرسول عليه السلام - لم يسم النبي ( صلعم ) خليفة من بعده - مذهب الشيعة في استخلاف علي - مذهب جماعة في استخلاف أبي بكر .

(١) الإسلام كما عرفت دعوة سامية ، أرسلها الله لخير هذا العالم كله ، شرقيه وغربيه ، عربيه وأعجميه ، رجاله ونسائه ، أغنيائه وفقرائه وعالميه وجهلائه ، هو وحدة دينية ، أراد الله أن يربط بها البشر ، وأن تشمل أقطار العالم كلها وما كان الإسلام دعوة عربية ولا وحدة عربية ولا ديناً عربياً وما كان الإسلام ليعرف فضلاً لأمة على أمة ولا للغة على لغة ولا لقطر على قطر ولا لزمان على زمن ولا لجيل على جيل إلا بالتقوى . ذلك على رغم ما ترى من أن النبي عليه السلام كان عربياً وكان يحب العرب بالطبع ويثني عليهم و كان كتاب الله عربياً مبيناً .

(٢) كان لا بد لدعوة الإسلام أن تخرج إلى هذا الوجود وأن تبرز حقيقة ثابتة بين حقائق هذا الكون وأن يحملها عن جانب القدس الأعلى رسول الله تعالى ليبلغها إلى الناس ولقد رضي الله جلّ شأنه وتعالى حكمه أن يختار رسوله لتلك الدعوة من بين القبائل العربية دون غيرها وأن يختاره في العرب من بين ولد إسماعيل وأن يختاره من بين ولد إسماعيل في كنانة وأن يختاره في كنانة من قريش وأن يختاره في قريش من بني هاشم وأن يختار من بني هاشم محمد بن عبد الله صلى الله عليه وسلم . الله جلّ شأنه حكمة في ذلك بالغة قد نعرفها وقد لا نعرفها ( وربك يخلق ما يشاء ويختار ما كان لهم الخيرة سبحان الله وتعالى عما يشركون وربك يعلم ما تكن صدورهم وما يعلنون ) ١٦٧ كتاب عربي ورسول عربي فلا مناص بالطبع من أن تبدأ دعوة الإسلام بين العرب قبل أن تصل إلى غيرهم ولا مناص بالطبع من أن يكون العرب أول من تشق أذانهم دعوة ذلك البشير النذير وأول من يهيب بهم ذلك الداعي إلى الله وأول من يحاول أن يجمعهم على الهدى وكذلك بدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم الدعوة بين عشيرته الأقربين ثم بين قومه العرب وما زال بهم يؤيده نصر الله حتى أتوا لدعوته خاضعين و كانوا تحت زعامة ذلك الرسول الأمين أول داخل في وحدة الدين .

(٣) البلاد العربية كما تعرف كانت تحوي أصنافاً من العرب مختلفة الشعوب والقبائل متباينة اللهجات متناهية الجهات وكانت مختلفة أيضاً في الوحدات السياسية فمنها ما كان خاضعاً للدولة الرومية ومنها ما كان قائماً بذاته مستقلاً . كل ذلك يستتبع بالضرورة تبايناً كبيراً بين تلك الأمم العربية في مناهج الحكم وأساليب الإدارة وفي الآداب والعادات وفي كثير من مرافق الحياة الاقتصادية والمادية . هذه الأمم المتناثرة قد اجتمعت كلها في زمن النبي صلى الله عليه وسلم حول دعوة الإسلام وتحت لوائه فأصبحوا بنعمة الله إخواناً تربطهم وشيجة واحدة من الدين ويضمهم سياج واحد من زعامة النبي صلى الله عليه وسلم ومن عطفه ورحمته ، وصاروا أمة واحدة ذات زعيم واحد هو النبي عليه السلام ، تلك الوحدة العربية التي وجدت زمن النبي عليه



السلام لم تكن وحدة سياسية بأي وجه من الوجوه ولا كان فيها معنى من معاني الدولة والحكومة بل لم تعد أبداً أن تكون وحدة دينية خالصة من شوائب السياسة ، وحدة الإيمان والمذهب الديني لا وحدة الدولة ومذاهب الملك .

(٤) يدلك على هذا سيرة النبي صلى الله عليه وسلم فما عرفنا أنه تعرض لشيء من سياسة تلك الأمم الشتيتة ولا غير شيئاً من أساليب الحكم عندهم ولا مما كان لكل قبيلة منهم من نظام إداري أو قضائي ولا حاول أن يمس ما كان بين تلك الأمم بعضها مع بعض و لا ما كان بينها وبين غيرها من صلات اجتماعية أو اقتصادية ولا سمعنا أنه عزل واليا ولا عين قاضيا ولا نظم فيها عسسا ولا وضع قواعد لتجاراتهم و لا لزراعاتهم ولا لصناعاتهم بل ترك لهم عليه السلام كل الشؤون و قال لهم أنتم أعلم بها فكانت كل أمة ومالها من وحدة مدنية وسياسية وما فيها من فوضى أو نظام لا يربطهم إلا ما قلناه من وحدة الإسلام وقواعده وآدابه ربما أمكن أن يقال أن تلك القواعد والآداب والشرائع التي جاء بها النبي عليه السلام للأمة العربية ولغير الأمم العربية أيضاً كانت كثيرة وكان فيها ما يمس إلى حد كبير أكثر مظاهر الحياة في الأمم فكان فيها بعض أنظمة للعقوبات وللجيش والجهاد وللبيع والمدابنة والرهن والآداب الجلوس والمشي والحديث وكثير غير ذلك فمن جمع العرب على تلك القواعد الكثيرة ووجد بين مراقفهم وآدابهم وشرائعهم إلى ذلك الحد الواسع الذي جاء به الإسلام فقد وحد أنظمتهم المدنية وجعلهم بالضرورة وحدة سياسية فقد كانوا إذن دولة واحدة وكان النبي عليه السلام زعيمها و حاكمها . ولكنك إذا تأملت وجدت أن كل ما شرعه الإسلام وأخذ به النبي المسلمين من أنظمة وقواعد وآداب لم يكن في شيء كثير ولا قليل من أساليب الحكم السياسي ولا من أنظمة الدولة المدنية وهو بعد إذا جمعتهم لم يبلغ أن يكون جزءا يسيرا مما يلزم لدولة مدنية من أصول سياسية وقوانين . إن كل ما جاء به الإسلام من عقائد ومعاملات وآداب وعقوبات فإنما هو شرع ديني خالص لله تعالى ولمصلحة البشر الدينية لا غير وسيان بعد ذلك أن تتضح لنا تلك المصالح الدينية أم تخفى علينا وسيان أن يكون منها للبشر مصلحة مدنية أم لا فذلك ما لا ينظر الشرع السماوي إليه ولا ينظر إليه الرسول . .

(٥) والعرب وإن جمعهم شريعة الإسلام لم يزالوا يومئذ على ما عرفت من تباين في السياسة وفي غيرها من مظاهر الحياة المدنية والاجتماعية والاقتصادية ويساوي ذلك أن تقول أنهم كانوا دولا شتى على قدر ما تسمح به حياة العرب يومئذ من معنى الدولة والحكومة . تلك حال العرب يوم لحق عليه السلام بالرفيق الأعلى، وحدة دينية عامة من تحتها دول تامة التباين إلا قليلا ذلك الحق لا ريب فيه. قد نخاف أن يخفى عليك أمر ذلك التباين الذي نقول إنه كان بين أمم العرب زمن النبي عليه السلام وأن تخدعك تلك الصورة المنسجمة التي يحاول المؤرخون أن يضعوها لذلك العصر. فاعلم أولا: أن في فن التاريخ خطأ كثيرا وكم يخطئ التاريخ وكم يكون ضلالا كبيرا. واعلم ثانيا: أنه في الحق أن كثيرا من تناقض العرب وتباينهم قد تلاشت آثاره بما ربط الإسلام بين قلوبهم وما جمعهم عليه من دين واحد ومن أنظمة وآداب مشتركة. واذكر ثالثا: ما أسلفنا لك الإشارة إليه من أثر الزعامة الدينية التي كانت للرسول عليه السلام فلا عجب إذن أن يكون تباين الأمم العربية قد وهت آثاره وخفيت مظاهره وخفت حدته وذهبت شدته (واذكروا نعمة الله عليكم إذ كنتم أعداء فألف بين قلوبكم فأصبحتم بنعمته إخوانا وكنتم على شفا حفرة من النار فأنقذكم منها) ١٦٨ ولكن العرب على ذلك ما برحوا أمما متباينة ودولا شتى . كان ذلك طبيعيا ، وما كان طبيعيا فقد يمكن أن تخفف حدته وتقل آثاره ولكن لا يمكن التخلص منه بوجه من الوجوه . لم يكد عليه السلام يلحق بالرفيق الأعلى حتى أخذت تبدو جلية واضحة أسباب ذلك بين أمم العرب وعادت كل أمة منهم تشعر بشخصيتها المتميزة ووجودها المستقل عن غيرها

وأوشكت أن تنتقض تلك الوحدة العربية التي تمت في حياة الرسول صلى الله عليه وسلم (وارتد أكثر العرب إلا أهل المدينة ومكة والطائف فإنه لم يدخلها ردة) ١٦٩

(٦) كانت وحدة العرب كما عرفت وحدة إسلامية لا سياسية وكانت زعامة الرسول فيهم زعامة دينية لا مدنية وكان خضوعهم له خضوع عقيدة وإيمان لا خضوع حكومة و سلطان وكان اجتماعهم حوله اجتماعا خالصا لله تعالى يتلقون فيه خطرات الوحي ونفحات السماء وأوامر الله تعالى وناوحيه " ( ويزكيهم ويعلمهم الكتاب و الحكمة ) تلك زعامة كانت لمحمد بن عبد الله بن عبد المطلب الهاشمي القرشي ليست لشخصيته ولا لنسبه ولكن لأنه رسول الله ( وما ينطق عن الهوى ) ١٧٠ بل عن الله تعالى وبواسطة ملائكته المكرمين فإذا ما لحق عليه السلام بالملا الأعلى لم يكن لأحد أن يقوم من بعده ذلك المقام الديني لأنه كان عليه السلام (خاتم النبيين) ١٧١ وما كانت رسالة الله تعالى لتورث عن الرسول ولا لتؤخذ منه عطاء ولا توكيلا .

(٧) وقد لحق صلى الله عليه وسلم بالرفيق الأعلى من غير أن يسمي أحدا يخلفه من بعده ولا أن يشير إلى من يقوم في أمته مقامه بل لم يشير عليه السلام طول حياته إلى شيء يسمى دولة إسلامية أو دولة عربية . وحاشا لله ما لحق صلى الله عليه وسلم بالرفيق الأعلى إلا بعد أن أدى عن الله تعالى رسالته كاملة وبين لأئمة قواعده الدين كله لا لبس فيها ولا إبهام فكيف – إذا كان من عمله أن ينشئ دولة – يترك أمر تلك الدولة مبهما على المسلمين ليرجعوا سريعا من بعده حيارى يضرب بعضهم رقاب بعض وكيف لا يتعرض لأمر من يقوم بالدولة من بعده وذلك أول ما ينبغي أن يتعرض له بناء الدول قديما وحديثا؟ كيف لا يترك للمسلمين ما يهديهم في ذلك وكيف يتركهم عرضة لتلك الحيرة القاتمة السوداء التي غشيتهم وكادوا في غسقتها يتناحرون وجسد النبي بينهم لما يتم تجهيزه ودفنه !

(٨) واعلم أن الشيعة جميعا متفقون على أن الرسول صلى الله عليه وسلم قد عين عليا رضي الله عنه للخلافة على المسلمين من بعده ولا نريد أن نقف بك عند مناقشة ذلك الرأي فإن حظه من النظر العلمي قليل لا ينبغي أن يلتفت إليه قال ابن خلدون : إن النصوص التي ( ينقلونها و يؤولونها على مقتضى مذهبهم لا يعرفها جهابذة السنة ولا نقلة الشريعة بل أكثرها موضوع أو مطعون في طريقه أو بعيد عن تأويلاتهم الفاسدة ) ١٧٢ .

(٩) وقد ذهب الإمام ابن حزم الظاهري إلى رأي طائفة قالت أن رسول الله تعالى نص على استخلاف أبي بكر بعده على أمور الناس نصا جليا لإجماع المهاجرين والأنصار على أن سموه خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومعنى الخليفة في اللغة هو الذي يستخلفه لا الذي يخلفه دون أن يستخلفه هو ، لا يجوز غير هذا البتة في اللغة بلا خلاف إلا ١٧٣ وقد أطال في ذلك . والذهاب مع هذا الرأي تعسف لا نرى له وجهها صحيحا ولقد راجعنا ما تيسر لنا من كتب اللغة فما وجدنا فيها ما يعضد كلام الإمام ابن حزم ثم وجدنا إجماع الرواة على اختلاف الصحابة في بيعة أبي بكر وامتناع أجلة منهم عنها وقول عمر بن الخطاب رضي الله عنه معتذرا عما قاله ١٧٤ يوم قبض الرسول صلى الله عليه وسلم ( أيها الناس إنني قد كنت قلت لكم بالأمس مقالة ما كانت إلا

169 - ابو الفداء ج ١ ص ٢٥١

170 - سور النجم

171 - سورة الأحزاب

172 - مقدمة ابن خلدون

173 - الفصول في الملل و الأهواء والنحل ج٤ ص١٠٧ او ما بعدها

174 - لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم قام عمر بن الخطاب فقال أن رجلا من المنافقين يزعمون أن رسول الله توفي و أن رسول الله و الله ما مات و لكنه ذهب الى ربه كما ذهب موسى بن عمران فغاب عن قومه اربعين ليل ثم رجع بعد أن قيل قد مات و الله ليرجع رسول الله فليطمئن أيدي رجال و أرجلهم يزعمون أن رسول الله مات تاريخ الطبري ج٣ ص١٩٧

عن رأيي وما وجدتها في كتاب الله ولا كانت عهدا عهدا إليّ الرسول صلى الله عليه وسلم ولكني قد كنت أرى أن رسول الله سيدبر أمرنا حتى يكون آخرنا وأن الله قد أبقى فيكم كتابه الذي هدى به رسول الله فإن اعتصمتم به هداكم الله لما كان هداه له وإن الله قد جمع أمركم على خيركم صاحب رسول الله وثاني اثنين إذ هما في الغار فقوموا فبايعوه) ١٧٥ وجدنا ذلك ووجدنا كثيرا غيره فعلمنا أن الذهاب إلى أن النبي صلى الله عليه وسلم قد بين أمر الخلافة من بعده رأي غير وجيه بل الحق أنه صلى الله عليه وسلم ما تعرض لشيء من أمر الحكومة بعده ولا جاء للمسلمين فيها بشرع يرجعون إليه وما لحق عليه السلام بالرفيق الأعلى إلا من بعد ما كمل الدين وتمت النعمة ورسخت في حقيقة الوجود دعوة الإسلام ويومئذ مات عليه الصلاة والسلام وانتهت رسالته وانقطعت تلك الصلة الخاصة التي كانت بين السماء والأرض في شخصه الكريم عليه السلام.

## ( الباب الثاني ) الدولة العربية

الزعامة بعد النبي عليه السلام إنما تكون زعامة سياسية - أثر الإسلام في العرب - نشأة الدولة العربية - اختلاف العرب في البيعة

(١) زعامة النبي عليه السلام كانت كما قلنا زعامة دينية جاءت عن طريق الرسالة لا غير وقد انتهت الرسالة بموته عليه السلام فانتهدت الزعامة أيضاً وما كان لأحد أن يخلفه في زعامته كما أنه لم يكن لأحد أن يخلفه في رسالته. فإن كان ولا بد من زعامة بين أتباع النبي عليه السلام بعد وفاته فإنما تلك زعامة جديدة غير التي عرفناها لرسول الله صلى الله عليه وسلم. طبيعي ومعقول إلى درجة البدهاهة أن لا توجد بعد النبي زعامة دينية وأما الذي يمكن أن يتصور وجوده بعد ذلك فإنما هو نوع من الزعامة جديد ليس متصلاً بالرسالة ولا قائماً على الدين هو إذن نوع لا ديني وإذا كانت الزعامة لا دينية فهي ليست شيئاً أقل ولا أكثر من الزعامة المدنية أو السياسية زعامة الحكومة والسultan لا زعامة الدين وهذا الذي قد كان.

(٢) رفعت الدعوة الإسلامية شأن الشعوب العربية من جهات شتى ولم يكن إلا ريثما أهاب بهم الداعي إلى الإسلام حتى استحالوا أمة واحدة من خير الأمم في زمانهم واستعدوا بمثل ما يستعد به شعوب البشر لأن يكونوا سادة ومستعمرين. عقيدة صافية من دنس الشرك وإيمان راسخ في أعماق النفس وأخلاق هذبها رسول الله وذكاء أتمته الفطر السليمة ونشاط أمدتهم به الطبيعة ووحدة في الله قاربت منهم ما تباعد ولا عمت ما تباين وجعلتهم في دين الله إخواناً ذلك شأن العرب يوم مات رسول الله عليه الصلاة والسلام ، شعب ناهض كالعرب يومئذ لا يمكن إذا انحلت عنه زعامة النبوة أن يعود راضياً كما كان أما جاهلية وشعوباً همجية وقبائل متعادية ووحدات مستضعفة ، إذا هباً الله لأمة أسباب القوة والغلبة فلا بد أن تقوى ولا بد أن تغلب ولا بد أن تأخذ حظها من الوجود كاملاً غير منقوص فلا بد إذن أن تقوم دولة العرب كما قامت من قبلها دول وقامت من بعدها دول.

(٣) لم يكن خافياً على العرب أن الله تعالى قد هباً لهم أسباب الدولة ومهد لهم مقدماتها بل ربما كانوا قد أحسوا بذلك من قبل أن يفارقهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكنهم حين قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذوا من غير شك يتشاورون في أمر تلك الدولة السياسية التي لم يكن لهم مناص من أن يبنوها على أساس وحدتهم الدينية التي خلفها فيهم النبي عليه السلام ( وما كانت نبوة إلا تناسخها ملوك جبرية ). كانوا يومئذ إنما يتشاورون في أمر مملكة تقام و دولة تشاد وحكومة تنشأ إنشاءً ولذلك جرى على لسانهم يومئذ ذكر الإمارة والأمرء والوزارة والوزراء وتذاكروا القوة والسيف والعز والثروة والعدد والمنعة والبأس والنجدة وما كان كل ذلك إلا خوضاً في الملك وقياماً بالدولة ، وكان من أثر ذلك ما كان من تنافس المهاجرين والأنصار وكبار الصحابة بعضهم مع بعض حتى تمت البيعة لأبي بكر فكان هو أول ملك في الإسلام وإذا أنت رأيت كيف تمت البيعة لأبي بكر واستقام له الأمر تبين لك أنها كانت بيعة سياسية ملكية عليها كل طوابع الدولة المحدثه وإنما قامت كما تقوم الحكومات على أساس القوة والسيف. تلك دولة جديدة أنشأها العرب فهي دولة عربية وحكم عربي ولكن الإسلام كما عرفت دين البشرية كلها لا هو عربي ولا هو أعجمي ، كانت دولة عربية قامت على أساس دعوة دينية وكان شعارها حماية تلك الدعوة والقيام عليها . أجل ولعلها كانت في الواقع ذات أثر كبير في أمر تلك الدعوة وكان لها عمل غير منكور في تحول الإسلام وتطوره ولكنها على ذلك لا تخرج عن أن تكون دولة عربية أيدت سلطان العرب وروجت مصالح العرب ومكنت لهم في أقطار الأرض فاستعمروها واستعماراً واستغلوا خيرها استغلالاً شأن الأمم القوية التي تتمكن من الفتح والاستعمار.

(٤) كان ذلك أمرا مفهوما للمسلمين حينما كانوا يتآمرون في السقيفة عمن يولونه أمرهم وحين قال الأنصار للمهاجرين (منا أمير و منكم أمير) وحين يجيبهم الصديق رضي الله عنه (منا الأمراء و منكم الوزراء) <sup>١٧٦</sup> وحين ينادي أبو سفيان ( والله إني لأرى عجاجة لا يطفئها إلا الدم يا آل عبد مناف فيم أبو بكر من أمورك؟ أين المستضعفان! أين الأذلان علي والعباس!! و قال يا أبا الحسن أبط يدك حتى أبايعك فأبى علي عليه فجعل يتمثل بشعر المتلمس:

ولن يقيم علي ضيم يراد به إلا الأذلان غير الحي و الوتد  
هذا على الخسف مربوط برمته وذا يشج فلا يرثي له أحد <sup>١٧٧</sup>

( وحين سعد بن عبادة رضي الله عنه يرفض البيعة لأبي بكر وهو يقول : والله حتى أرميكم بما في كنانتي من نبلي وأخضب سنان رمحي وأضربكم بسيفي ما ملكته يدي وأقاتلكم بأهل بيتي ومن أطاعني من قومي فلا أفعل وأيم الحق لو أن الجن اجتمعت لكم مع الأنس ما بايعتكم حتى أعرض على ربي وأعلم ما حسابي. فكان سعد لا يصلي بصلاتهم ولا يجمع معهم ويحج ولا يفيض معهم بإفاضتهم. فلم يزل كذلك حتى هلك أبو بكر رحمه الله) <sup>١٧٨</sup> كان معروفا للمسلمين يومئذ أنهم إنما يقدمون على إقامة حكومة مدنية دنيوية لذلك استحلوا الخروج عليها والخلاف لها وهم يعلمون أنهم إنما يختلفون في أمر من أمور الدنيا لا من أمور الدين وأنهم إنما يتنازعون في شأن سياسي لا يمس دينهم ولا يززع إيمانهم .

وما زعم أبو بكر ولا غيره من خاصة القوم أن إمارة المسلمين كانت مقاما دينيا . ولا أن الخروج عليها خروج على الدين وإنما كان يقول أبو بكر ( يا أيها الناس إنما أنا مثلكم وإنني لا أدري لعلمكم ستكلفوني ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يطيق ، إن الله اصطفى محمدا على العالمين وعصمه من الآفات وإنما أنا متبع ولست مبتدعا ) <sup>١٧٩</sup> ولكن أسبابا كثيرة وجدت يومئذ قد ألفت على أبي بكر شيئا من الصبغة الدينية وخيلت لبعض الناس أنه يقوم مقاما دينيا ينوب فيه عن الرسول صلى الله عليه وسلم وكذلك وجد الزعم بأن الإمارة على المسلمين مركز ديني ونيابة عن الرسول صلى الله عليه وسلم وإن من أهم الأسباب التي نشأ عنها ذلك الزعم بين المسلمين ما لقب به أبو بكر من أنه ( خليفة رسول الله ).

176 - تاريخ الطبري ج ٣ ص ١٩٧

177 - منه ص ٢٠٣ وما بعده

178 - منه ص ٢١٠

179 - تاريخ الطبري ج ٣ ص ٢١١

## ( الباب الثالث ) الخلافة الإسلامية

ظهور لقب ( خليفة رسول الله ) - المعنى الحقيقي لخلافة أبي بكر عن الرسول - سبب اختيار هذا اللقب - تسميتهم الخوارج على أبي بكر بالمرتدين - لم يكن الخوارج كلهم مرتدين - مانعو الزكاة - حروب سياسية لا دينية - قد وجد حقيقة مرتدون - أخلاق أبي بكر الدينية - شيوع الاعتقاد بأن الخلافة مقام ديني - ترويح الملوك لذلك الاعتقاد - لا خلافة في الدين .

(١) لم نستطع أن نعرف على وجه أكيد ذلك الذي اخترع لأبي بكر رضي الله عنه لقب خليفة رسول الله ولكننا عرفنا أن أبا بكر قد أجازاه وارتضاه . ووجدنا أنه استهل به كتبه إلى قبائل العرب المرتدة وعهده إلى أمراء الجنود ولعلها أول ما كتب أبو بكر ولعلها أول ما وصل إلينا محتويًا على ذلك اللقب ١٨٠ .

(٢) لا شك في أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان زعيما للعرب ومناطق وحدتهم على الوجه الذي شرحنا من قبل، فإذا قام أبو بكر من بعده ملكا على العرب جماعا لوحدهم على الوجه السياسي الحادث فقد ساغ في لغة العرب أن يقال إنه بهذا الاعتبار خليفة رسول الله، كما يسوغ أن يسمى خليفة بإطلاق لما عرفت في معنى الخلافة، فأبو بكر كان أذن بهذا المعنى خليفة رسول الله لا معنى لخلافته غير ذلك .

(٣) ولهذا اللقب روعة وفيه قوة وعليه جاذبية، فلا غرو أن يختاره الصديق وهو الناهض بدولة حادثة يريد أن يضم أطرافها بين أعاصير من الفتن و زوايع من الأهواء العاصفة المتناقضة وبين قوم حديثي العهد بجاهلية وفيهم كثير من بقايا العصبية وشدة البداوة وصعوبة المراس . لكنهم كانوا حديثي عهد برسول الله صلى الله عليه وسلم والخضوع له والانقياد التام لكلمته فهذا اللقب جدير بأن يكبح من جماعهم و يلين بعض ما استعصى من قيادهم ولعله قد فعل . ولقد حسب نفر منهم أن خلافة أبي بكر للرسول صلى الله عليه وسلم خلافة حقيقية بكل معناها، فقالوا إن أبا بكر خليفة محمد وكان محمد خليفة الله فذهبوا يدعون أبا بكر خليفة الله، وما كانوا يكونون مخطئين في ذلك لو أن خلافة الصديق للنبي عليه السلام كانت على المعنى الذي فهموه ولا يزال يفهمه كثير غيرهم إلى الآن ولكن أبا بكر غضب لهذا اللقب وقال ( ليست خليفة الله ولكني خليفة رسول الله ) ١٨١ .

(٤) حمل ذلك اللقب جماعة من العرب والمسلمين على أن ينقادوا لإمارة أبي بكر انقيادا دينيا كانقيادهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم وأن يرعوا مقامه الملوكي بما يجب أن يرعوا به كل ما يمس دينهم لذلك كان الخروج على أبي بكر في رأيهم خروجا على الدين وارتدادا عن الإسلام . والراجح عندنا أن ذلك هو منشأ قولهم إن الذين رفضوا أبي بكر كانوا مرتدين وتسميتهم حروب أبي بكر معهم حروب الردة .

(٥) ولعل جميعهم لم يكونوا في الواقع مرتدين كفروا بالله ورسوله بل كان فيهم من بقي على إسلامه ولكنه رفض أن ينضم إلى وحدة أبي بكر لسبب ما من غير أن يرى في ذلك حرجا عليه ولا غضاضة في دينه وما كان هؤلاء من غير شك مرتدين وما كانت محاربتهم لتكون باسم الدين فإن كان ولا بد من حربهم فإنما هي السياسة والدفاع عن وحدة العرب والذود عن دولتهم . وقد

180 - تاريخ الطبري ج٣ ص٢٢٦-٢٢٧

181 - مقدمة ابن خلدون ص ١٨١



وجدنا أن بعض من رفض بيعة أبي بكر بعد أن تمت له البيعة من المسلمين كعلي بن أبي طالب و سعد بن عباد لم يعاملوا معاملة المرتدين ولا قيل ذلك عنهم .

(٦) ولعل بعض أولئك الذين حاربهم أبو بكر لأنهم رفضوا أن يؤدوا إليه الزكاة لم يكونوا يريدون بذلك أن يرفضوا الدين وأن يكفروا به ولكنهم لا غير رفضوا الإذعان لحكومة أبي بكر كما رفض غيرهم من جلة المسلمين فكان بديهي أن يمنعوا الزكاة عنه لأنهم لا يعترفون به ولا يخضعون لسلطانه وحكومته . كم نشعر بظلمة التاريخ وظلمه كلما حاولنا أن نبحت جيدا فيما رواه لنا التاريخ عن أولئك الذين خرجوا على أبي بكر فلقبوا المرتدين وعن حروبهم تلك التي لقبوها حروب الردة . لكن قيسا من نور الحقيقة لا يزال ينبعث من بين ظلمات التاريخ وسيتجه العلماء يوما نحو ذلك القيس وعسى أن يجدوا على تلك النار هدى . دونك حوار خالد بن الوليد مع مالك بن نويرة أحد أولئك الذين سموهم مرتدين وهو الذي أمر خالد فضربت عنقه ثم أخذت رأسه بعد ذلك أفتية لُقِدْر ١٨٢ يعلن مالك في صراحة واضحة إلى خالد أنه لا يزال على الإسلام ولكنه لا يؤدي الزكاة إلى صاحب خالد ( أبي بكر ) كان ذلك أذن نزاعا غير ديني بين مالك المسلم الثابت على دينه ولكنه من تميم وبين أبي بكر القرشي الناهض بدولة عربية أئمتها من قریش كان نزاعا في ملوكية ملك لا في قواعد دين ولا في أصول إيمان ، ليس مالك هو وحده الذي يشهد لنفسه بالإسلام بل يشهد له به أيضاً عمر بن الخطاب إذ يقول لأبي بكر ( إن خالداً قتل مسلماً فاقتله ) بل يشهد له بالإسلام أيضاً أبو بكر إذ يجيب ( ما كنت أقتله فإنه تأول فأخطأ ) ١٨٣ ودونك مثالا آخر قول الشاعر منهم:

أطعنا رسول الله ما كان بيننا      فيالعباد الله ما لأبي بكر  
أبورثنا بكرا إذا مات بعده      وتلك لعمر الله قاصمة الظهر

فأنت لا تجد في هذا إلا رجلا ثائرا على أبي بكر منكرا لولايته رافضا لطاعته آبيا لبيعته ولكنه في الوقت نفسه يؤمن برسول الله ولا يعلن إياه لشيء من الإسلام ، ثم ألسنا نقرأ في التاريخ أيضاً أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قد أنكر على أبي بكر قتاله المرتدين وقال ( كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فمن قالها عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه وحسابه على الله ) ١٨٤ ذلك قليل مما بقي في الأخبار من صدق كاد يعفي التاريخ على أثره ومن حق كاد يذهب بخبره وابتحت فثم مزيد .

(٧) لسنا نتردد لحظة في القطع بأن كثيرا مما وسموه حرب المرتدين في الأيام الأولى من خلافة أبي بكر لم يكن حربا دينيا وإنما كان حربا سياسية صرفة وحسبها العامة ديننا وما كانت كلها للدين . ليس من عملنا في هذا المقام أن نبين لك تلك الأسباب الحقيقية التي كانت في الواقع مثارا لكثير من حرب الردة ولا نستطيع أن ندعي اضطلاعا بهذا البحث إن نحن حاولناه ولكن يخيل إلينا أنك قد تظفر ببعض الأسباب الأساسية المهمة إذا أنت دقت النظر في أنساب و قبائل الثائرين على أبي بكر وعرفت صلتهم من قریش جد البيت القائم بالملك وإذا أنت فطنت إلى سنن الله تعالى في الدول الناشئة والعصبيات المتغلبة على الملك وكنت مع ذلك بصيرا بطبائع العرب وآدابهم ثم رزقت التوفيق .

(٨) نحن نميل إلى الاعتقاد بأنه قد ارتد بالفعل جماعة من المسلمين بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم فذلك شيء تكاد تقضي به سنن الطبيعة وأنظمتها التي عرفنا وأسهل من ذلك أن نعتقد بأنه قد ادعى النبوة في حياة محمد صلى الله عليه وسلم وبعد وفاته متنبئون كذابون وقد نرى في

182 - توضع القدر عند ما تودع عليها النار للطبخ فوق حجرين متقابلين ومن خلفهما حجر ثالث فإذا لم يجدوا ثالثا أسندوا القدر إلى الجبل والأثنية بضم الهزمة وكسرها وكسر الفاء ، الحجر توضع عليه القدر والجمع أثافي وأثاف ورماء الله بثالثة الأثافي أي بالجبل

183 - راجع ذلك الحديث في الجزء الأول من تاريخ أبي الفداء ص ١٥٨، ١٥٧

184 - البخاري ج ٢ ص ١٠٥

مشاهداتنا أن دعوى النبوة ليست بعيدة من ذهن المضلل الغوي إذا هو لقي من العامة انجذابا وأغوى منهم صحابا وأحبابا ولا شئ نأسهل عند العامة من الإيمان بنبوة ذلك المضلل الغوي إذا هو عرف كيف يغريهم بالضلال ويمدهم في الغي لذلك نرجح أنه قد وجد بالفعل في أول عهد أبي بكر جماعة ارتدوا عن الإسلام بوفاة النبي عليه السلام كما وجد من ادعى النبوة في قبائل العرب وقد كان من أول ما عمل أبو بكر نهوضه لحرب أولئك المرتدين الحقيقيين والمتبئين الكذابين حتى غلبهم وقضى على باطلهم . لا نريد البحث فيما إذا كانت لأبي بكر صفة دينية صرفة جعلته مسئولا عن أمر من يرتد عن الإسلام أم لا ولا نريد البحث فيهما إذ كانت ثمت أسباب غير دينية حفزت لتلك الحرب عزيمة أبي بكر أم لا . و مهما يكن الأمر فلا شك أن أبا بكر قد بدأ عمله في الدولة الجديدة بحرب أولئك المرتدين وهنا نشأ لقب المرتدين نشأ لقباً حقيقياً لمرتدين حقيقيين ثم بقي لقباً لكل من حاربهم أبو بكر من العرب بعد ذلك سواء كانوا خصوماً دينيين ومرتدين حقيقة أم كانوا خصوماً سياسيين غير مرتدين ومن أجل ذلك انطبعت حروب أبي بكر في جملتها بطابع الدين ودخلت تحت اسم الإسلام وشعاره وكان الانضمام إلى أبي بكر دخولا تحت لواء الإسلام والخروج عليه ردة وفسوقا .

(٩) ربما كانت ثمت ظروف أخرى خاصة بأبي بكر قد ساعدت على خطأ العامة وسهلت عليهم أن يشربوا إمارة أبي بكر معنى دينياً فقد كانت للصديق رضي الله عنه منزلة رفيعة ممتازة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر في الدعوة الدينية ممتاز وكذلك كانت منزلته عند المسلمين وقد كان الصديق مع هذا يحذو حذو الرسول ويمشي على قدمه في خاصة نفسه وفي عامة أموره ولا شك في أن ذلك كان شأنه أيضاً في سياسة أمر الدولة فقد سار بها مبلغ جهده في طريق ديني ونهج بها على القدر الممكن منهج رسول الله فلا غرو أن أفاض أبو بكر على مركزه في الدولة الجديدة التي كان هو أول ملك عليها كل ما يمكن من مظاهر الدين.

(١٠) تبين لك من هذا أن ذلك اللقب ( خليفة رسول الله ) مع ما أحاط به من الاعتبارات التي أشرنا إلى بعضها ولم نشر إلى باقياها كان سبباً من أسباب الخطأ الذي تسرب إلى عامة المسلمين فخيّل إليهم أن الخلافة مركز ديني وأن من ولي أمر المسلمين فقد حل منهم في المقام الذي كان يحله رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذلك فشا بين المسلمين منذ الصدر الأول الزعم بأن الخلافة مقام ديني ونيابة عن صاحب الشريعة عليه السلام.

(١١) كان من مصلحة السلاطين أن يروجوا ذلك الخطأ بين الناس حتى يتخذوا من الدين دروعاً تحمي عروشهم وتذود الخارجين عليهم وما زالوا يعملون على ذلك من شتى الطرق وما أكثر تلك الطرق لو تتبعها الباحثون حتى أفهموا الناس أن طاعة الأئمة من طاعة الله وعصيانهم من عصيان الله ثم ما كان الخلفاء ليكتفوا بذلك ولا ليرضوا بما رضي أبو بكر ولا ليغضبوا مما غضب منه بل جعلوا السلطان خليفة الله في أرضه وظله الممدود على عباده سبحانه الله تعالى عما يشركون ثم إذا الخلافة قد أصبحت تلصق بالمباحث الدينية وصارت جزءاً من عقائد التوحيد يدرسه المسلم مع صفات الله تعالى وصفات رسله الكرام ويلقنه كما يلحن شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله. تلك جناية الملوك واستبدادهم بالمسلمين أضلوهم عن الهدى وعموا عليه وجوه الحق وحجبوا عنهم مسالك النور باسم الدين وباسم الدين أيضاً استبددوا بهم وأذلوهم وحرّموا عليهم النظر في علوم السياسة وباسم الدين خدعهم وضيّقوا على عقولهم فصاروا لا يرون لهم وراء ذلك الدين مرجعاً حتى في مسائل الإدارة والصرفة والسياسة الخالصة ، ذلك وقد ضيقوا عليهم أيضاً في فهم الدين و حجروا عليهم في دوائر عيونها لهم ثم حرّموا عليهم كل أبواب العلم التي تمس حظائر الخلافة . كل ذلك انتهى بموت قوى البحث ونشاط الفكر بين المسلمين فأصيبوا بشلل في التفكير السياسي والنظر في كل ما يتصل بالخلافة والخلفاء.

(١٢) والحق أن الدين الإسلامي برئ من تلك الخلافة التي يتعارفها المسلمون وبرئ من كل ما هبأوا حولها من رغبة ورهبة ومن عز وقوة والخلافة ليست في شيء من الخطط الدينية كلا ولا القضاء ولا غيرهما من وظائف الحكم ومراكز الدولة وإنما تلك كلها خطط سياسية صرفة لا شأن للدين بها فهو لم يعرفها ولم ينكرها ولا أمر بها ولا نهى عنها وإنما تركها لنا لنرجع فيها إلى أحكام العقل وتجارب الأمم وقواعد السياسة كما أن تدبير الجيوش الإسلامية وعمارة المدن والثغور ونظام الدواوين لا شأن للدين بها وإنما يرجع الأمر فيها إلى العقل والتجريب أو إلى قواعد الحروب أو هندسة المباني وآراء العارفين . لا شيء في الدين يمنع المسلمين أن يسبقوا الأمم الأخرى في علوم الاجتماع والسياسة كلها وأن يهدموا ذلك النظام العتيق الذي ذلوا له واستكانوا إليه وأن يبنوا قواعد ملكهم ونظام حكومتهم على أحدث ما أنتجت العقول البشرية وأمتن ما دلت تجارب الأمم على أنه خير أصول الحكم . والحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله وصلى الله على محمد وآله وصحبه ومن والاه.